

Distr.: General
29 April 2008
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨

نيويورك، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة

من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال

السياسة العامة

العملية الإدارية لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض

الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية

التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير الأمين العام

موجز

يركز هذا التقرير على تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ الذي اتخذته الجمعية العامة كنتيجة للاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. وهو يقدم، كما طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٨/٦٢، عملية إدارية تتضمن مبادئ توجيهية وأهدافا ومعايير وأطر زمنية لتنفيذ القرار تنفيذًا تامًا. وأعدت الخطة الإدارية بالتشاور الوثيق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.



توصيات

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي مدعو إلى استعراض العملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ وتقديم التوجيه إلى منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالإجراءات المعتمدة.
- قد يرغب المجلس في التذكير بأن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام أن يعد تقريراً يحدد فيه تحديات الموارد البشرية في نطاق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري، ووضع توصيات من أجل التحسين؛ وطلب عرض هذا التقرير على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩.
- قد يود المجلس إعادة تأكيد نداء الجمعية العامة الموجه إلى مجالس إدارات الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة للتنفيذ التام للقرار ٢٠٨/٦٢. وقد يعيد تأكيد طلب الجمعية العامة إلى الرؤساء التنفيذيين في تلك المنظمات تقديم تقرير سنوي إلى مجالس إدارتها بشأن التدابير التي اتخذت والمعتزم اتخاذها لتنفيذ القرار من أجل الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسات.

المحتويات

الفقرات الصفحة

٤	١١-١		أولا - مقدمة
٦	٥٠-١٢		ثانيا - عرض عام لعملية الإدارة
٨	٢١-١٨		ألف - النهج الشامل لدور وعمل التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة
٩	٢٦-٢٢		باء - تمويل الأنشطة التنفيذية
١١	٣٣-٢٧		جيم - المساهمة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية
١٣	٤٧-٣٤		دال - تحسين أداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي
١٨	٥٠-٤٨		هاء - المتابعة
١٩	٥٢-٥١		ثالثا - العملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢: الإجراءات والأهداف والنقاط المرجعية

المرفق

٢١		العملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢
----	-------	---------------------------------------

أولا - مقدمة

- ١ - اضطلعت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وأدى ذلك إلى اتخاذ القرار ٦٢/٢٠٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.
- ٢ - ولكفالة متابعة القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، بعد التشاور مع صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، "تقريراً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ عن عملية إدارية مناسبة، تتضمن مبادئ توجيهية وأهدافاً ومعايير وأطراً زمنية واضحة لتنفيذ هذا القرار تنفيذاً تاماً، وهو يحدد النتائج التي يتعين تحقيقها عن طريق تنفيذ هذا القرار بصيغة تتيح رصد هذه النتائج وتقييمها بصورة مناسبة وعن طريق التدابير المشتركة بين الإدارات والوكالات التي يتعين البدء بها من أجل تنفيذ هذا القرار^(١). وهذا التقرير مقدم استجابة لذلك الطلب.
- ٣ - وهو يضم أيضاً عناصر لبرنامج عمل للتنفيذ التام للإجراءات التي تعالج تكاليف وكفاءة المعاملات في القرار، بما في ذلك تبسيط ومواءمة الممارسات التجارية، والتي طلبت الجمعية العامة تقديمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨^(٢). ويتناول التقرير، علاوة على ذلك، الولاية الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧/١٩٩٨ والذي يدعو الأمين العام إلى تقديم قائمة موحدة بالمسائل التي تعتبر محورية بالنسبة للتنسيق الأفضل للأنشطة التنفيذية. وفي العام الحالي، اعتبر تقرير الإدارة عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسات بمثابة قائمة موحدة للمسائل، نظراً لأنه يلقي الضوء على استجابة الصناديق والبرامج لمسائل التنسيق التي حددتها الدول الأعضاء بصورة شاملة في الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسات، حسبما ورد في برنامج العمل الوارد في تقرير الإدارة.
- ٤ - ويعتبر هذا التقرير الأساس الرئيسي للتقارير المرحلية التفصيلية التي سيقدمها الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ بشأن تنفيذ القرار ٦٢/٢٠٨.
- ٥ - ومن المتوقع أيضاً تأييد تقديم تقارير إلى مجالس إدارات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن متابعة الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات. وأكدت الجمعية

(١) انظر القرار ٦٢/٢٠٨، الفقرة ١٤١.

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ١٢٢.

العامّة في الواقع أنّه ينبغي لمجالس إدارات صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصّصة أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ تنفيذًا تامًا^(٣). وإعادة تأكيد طلبها للرؤساء التنفيذيين لتلك المنظمات بتقديم تقرير مرحلي سنوي إلى مجالس إدارتها بشأن التدابير المتخذة والمعتزم اتخاذها لتنفيذ القرار بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسة^(٣).

٦ - ويولي التقرير الاهتمام الواجب لطلب الجمعية العامة بالتعجيل بالتنفيذ التام للقرار ٢٥٠/٥٩ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لعام ٢٠٠٤، ولقرارات الجمعية العامة السابقة بشأن الاستعراض الشامل^(٤)، والتي يتعين اعتبارها جزءًا لا يتجزأ من القرار ٢٠٨/٦٢.

٧ - ويأتي هذا التقرير كنتيجة للمشاركة الواسعة النطاق من جانب منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والمشاورات الواسعة النطاق التي جرت مع تلك المنظمات والآليات المشتركة بين الوكالات، ولا سيما مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ودعماته - مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى. وتعد هذه المشاورات أساسية لتأمين الالتزامات بالعمل على نطاق واسع والنتائج، ودعم النهج الجماعية للتنفيذ.

٨ - ويقدم الفرع الثاني عرضًا عامًا لعملية الإدارة، مع إبراز بعض الإجراءات الإدارية الأساسية التي يتعين اتخاذها. ويقدم الفرع الثالث والمرفق التدابير التفصيلية لتنفيذ مختلف أحكام القرار ٢٠٨/٦٢. ويرد المرفق في شكل مصفوفة، تتضمن المبادئ التوجيهية للقرار وإجراءاته وأهدافه ومقاييسه وأطره الزمنية، والكيانات المسؤولة عن اتخاذ الإجراءات.

٩ - وعند وضع الفرع الثالث والمرفق، تم إدخال بعض الابتكارات في الإبلاغ عن العملية الإدارية لتنفيذ الاستعراض الشامل. وجرى تحسين المصفوفة بهدف تعزيز عملية الإدارة القائمة على النتائج عن طريق إقامة صلات أقوى فيما بين اتجاهات السياسات، والإجراءات الإدارية، والنتائج (الأهداف) التي هي أكثر قابلية للقياس.

(٣) المرجع نفسه، الفقرة ١٤٠.

(٤) قرارات الجمعية العامة ٢١١/٤٤ و ١٩٩/٤٧ و ١٢/٥٠ و ١٩٢/٥٣ و ٢٠١/٥٦ والأجزاء ذات الصلة من القرار ١٢/٥٢ بء.

- ١٠ - وينبغي النظر إلى التقرير بالاقتران مع التقرير عن أداء نظام المنسقين والمقيمين^(٥) والتقارير السنوية للمجالس التنفيذية والرؤساء التنفيذيين لصناديق وبرامج الأمم المتحدة والتقارير الأخرى المقدمة إلى المجلس في الجزء الخاص بالأنشطة التنفيذية من دورته.
- ١١ - وينبغي أن تساعد عملية الإدارة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الاضطلاع بكفاءة بدوره في تقديم التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لكفالة أن توجهات السياسة العامة ذات الصلة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية تنفذ على نطاق المنظومة وفقا للتوجيه الصادر من الجمعية العامة^(٦).

ثانيا - عرض عام لعملية الإدارة

- ١٢ - جرى الاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٧ في مرحلة حاسمة. وأتاحت الفرصة للإعراب عن كيفية توجيه وتدعيم التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة في الوقت الذي تعزز فيه لدرجة كبيرة كل من الشراكة العالمية من أجل التنمية المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٧)، وتوافق آراء مونتييري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٨) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة "خطة جوهانسبرغ للتنفيذ"^(٩). وأتاح اتخاذ تدابير جديدة تحسين فعالية وكفاءة العمل التنفيذي لمنظومة الأمم المتحدة قبل انعقاد أحداث كبرى مقبلة والتي ستدعو إلى بذل المنظومة لجهود متجددة، مثل الدورة الثانية عشر لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة، والذي سيعقد في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، لاستعراض الأهداف الإنمائية للألفية، ومؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتييري والذي سيعقد في الدوحة.

- ١٣ - وفي هذا الصدد، أكد الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية دور التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة وخصائصه الفريدة وإسهامه في الجهود الإنمائية الوطنية. ويرسي القرار

(٥) أُعد وفقا للفقرة ٩٣ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢.

(٦) قرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ٢٢٧/٥٠ و ٢٧٠/٥٧ و ١٦/٦١ و ٢٠٨/٦٢.

(٧) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(٨) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك.

(٩) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 وتصويباته)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

الناشئ عن الاستعراض توجهات أساسية لتوجيه استجابة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية للتطورات والتحديات الناشئة. ويدعو إلى اتخاذ تدابير محددة تكفل عمل منظومة الأمم المتحدة بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية لدعم الجهود الوطنية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية وأن تسفر عن نتائج فعالة.

١٤ - وأكد الاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٧ الأهمية القصوى للملكية والقيادة الوطنية للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة باعتباره مبدأً رئيسياً. وتعكس التدابير التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة ككل لتنفيذ الاستعراض الشامل هذا النهج. وهي تركز على الدور الداعم لمنظومة الأمم المتحدة في مقابل الجهود والأولويات الإنمائية الوطنية، مع الاعتماد على الخبرات التقنية المعترف بها لمختلف المنظمات المعنية. وهي تبتعد عمداً عن النهج السابقة في حين اعتبرت المنظومة كمنفذة للمشاريع و "مقدمة" لمساعدة قائمة بذاتها إلى البلدان المستفيدة من البرنامج.

١٥ - وتدور العملية الإدارية المشار إليها في الفرع الثالث والمرفق حول المفاهيم الرئيسية التالية الواردة في القرار ٢٠٨/٦٢:

(أ) تنفذ الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لفائدة البلدان المستفيدة من البرامج وبناء على طلبها ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الخاصة المتعلقة بالتنمية؛

(ب) توفر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، إطاراً لتخطيط الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية واستعراضها وتقييمها؛

(ج) ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تركز على الأهداف الإنمائية الطويلة الأجل وعلى تعزيز القدرة الوطنية لمتابعة القضاء على الفقر أصلاً والنمو الاقتصادي المستمر والتنمية المستدامة؛

(د) يهدف الإصلاح إلى جعل منظومة الأمم المتحدة أكثر اتساقاً بالكفاءة والفعالية والتماسك في دعمها للبلدان النامية. وينبغي أن تقدم منظومة الأمم المتحدة دعمها في شكل متماسك، والاعتماد في ذلك على تنوعها والخبرات التقنية للمؤسسات الأعضاء بها.

١٦ - ويتبع هيكل العملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ هيكل القرار، مما يسهل على المجلس الاستعراض السنوي للتقدم المحرز في تنفيذه. وتتناول العملية خمسة مجالات رئيسية:

(أ) النهج الشامل لدور التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة والاضطلاع به دعماً للأولويات الإنمائية واستراتيجيات البلدان المستفيدة من البرامج وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً؛

(ب) تمويل الأنشطة التنفيذية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي والإبلاغ الإحصائي؛

(ج) إسهام الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية؛

(د) تحسين عمل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي؛

(هـ) المتابعة.

١٧ - وتناقش فيما بعد السمات البارزة للإجراءات الإدارية في كل مجال من هذه المجالات.

ألف - النهج الشامل لدور وعمل التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة

١٨ - تقابل الإجراءات الإدارية في هذا الفرع اتجاهات السياسة العامة الواردة في مقدمة القرار. وتستند معظم الإجراءات إلى الجهود الجارية لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩ والقرارات السابقة عليه بشأن الاستعراض الشامل.

١٩ - وعلى نحو ما أكد القرار ٢٠٨/٦٢، ستواصل الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، تقديم التوجيه للتعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة في إطار الملكية الوطنية^(١٠). وعلى المستوى القطري، يجري دعم هذا بواسطة خطة عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن النتائج الإنمائية للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، والتي تغطي الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨^(١١). وهي تحدد الاستراتيجية والأدوار والإجراءات المحتملة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري دعماً لتنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً. وسيجري استعراضها في عام ٢٠٠٨ لتحديد سبل تحسين الدعم المقدم من الأمم المتحدة على الصعيد القطري للأهداف الإنمائية.

٢٠ - وانعكست المبادئ الرئيسية مثل الملكية والقيادة الوطنية وتكامل الأنشطة التنفيذية مع التخطيط والبرمجة الوطنيين^(١٢) في المبادئ التوجيهية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة

(١٠) انظر قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، الفقرة ١٤.

(١١) انظر www.undg.org/?P=218.

(١٢) انظر قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، الفقرة ١٠.

الإغاثية. وستكفل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وأفرقة الأمم المتحدة القطرية بأن تتقيد أطر العمل الجديدة بهذه المبادئ.

٢١ - وعلاوة على العمل على الصعيد القطري، يركز القرار ٢٠٨/٦٢ تركيزاً شديداً على دور الآليات المشتركة بين الوكالات مثل مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في متابعة الاستعراض الشامل^(١٣). وسيجري تنظيم استجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للاستعراض الشامل بواسطة أجهزته الفرعية. ومن المنتظر أن تعزز رقابة مجلس الرؤساء التنفيذيين التماسك والفعالية والكفاءة على نطاق المنظومة عن طريق الإدماج الذي جرى مؤخراً لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين باعتبارها الدعامات الثالثة له، علاوة على اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى. ومن المتوقع أيضاً أن يعزز هذا الإدماج الصلات بين العمل التشريعي والتنفيذي لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي. ويدخل الاستعراض الشامل الجزء التنفيذي والتنسيقي لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار العمل للاستعراض الحكومي والدولي لعمل مجلس الرؤساء التنفيذيين^(١٤).

باء - تمويل الأنشطة التنفيذية

٢٢ - لا يزال التمويل مجالاً ذا أولوية للاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية. وتستجيب منظومة الأمم المتحدة للتوجيه في هذا المجال سواء في ذلك ما يصدر منه على مستوى فرادى مؤسسات المنظومة أو من خلال الجهود الجماعية والتعاونية. وبعض هذه الجهود ذات طبيعة ابتكارية، في حين أن بعضها الآخر هو استمرار لمبادرات سابقة. وبصفة عامة، تعالج هذه الجهود أربعة مجالات رئيسية، وهي: (أ) الحفاظ على اتجاه تصاعدي وقاعدة متنامية من الدعم المالي للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛ (ب) تحقيق توازن أفضل بين التمويل الأساسي أو العادي، والتمويل غير الأساسي، أو التمويل من موارد خارجة عن الميزانية؛ (ج) ضمان سلامة التمويل الأساسي؛ (د) تعزيز المساءلة وإدارة التمويل الطوعي غير المخصص.

(١٣) المرجع نفسه، الفقرة ١٢.

(١٤) ولا سيما تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين، والآلية التي يتقدم بواسطتها مجلس الرؤساء التنفيذيين بتقاريره إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تتمثل في تقديم التقارير إلى الجزء التنسيقي لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد استعراضها في لجنة البرنامج والتنسيق.

٢٣ - وتقوم فرادى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بعدة مبادرات تهدف إلى تحسين كفاية التمويل وإمكانية التنبؤ به. ويطلب إلى الأمين العام في إطار الاستعراض الشامل اتخاذ تدابير تهدف إلى تحسين الوضع في هذا المجال^(١٥). وتقع بصفة أساسية على عاتق الدول الأعضاء التي تساهم بموارد في منظومة الأمم المتحدة مهمة القيام بالأنشطة الرئيسية لضمان توجه متناسل في التمويل، لا سيما بالنسبة للموارد الأساسية. ومن ثم فإن الدور الذي يضطلع به الأمين العام والإجراءات التي يتخذها تتمثل بشكل رئيسي في جهود الدعوة والحوار مع المانحين. وفي هذا الصدد، يمكن أن يكون مؤتمر الدوحة لمتابعة توافق آراء مونتيري، لعام ٢٠٠٨، منبرا مهما لإطلاق مبادرة يقودها الأمين العام.

٢٤ - وفي الوقت الذي تسعى فيه منظومة الأمم المتحدة إلى حشد التمويل الأساسي واستخدام طرائق التمويل التكميلي، تعمل على تبني نهج مواءمة فيما يتعلق باسترداد تكاليف دعم تنفيذ البرامج. ويتمثل الغرض من ذلك في تحاشي استخدام الموارد الأساسية لتغطية التكاليف المتصلة بإدارة الأموال الخارجة عن الميزانية^(١٦).

٢٥ - وكما طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٨/٦٢، تهدف المبادرات التي تتخذها منظومة الأمم المتحدة إلى تعزيز نظم التخطيط والميزنة والرصد والإبلاغ القائمة على النتائج، على المستوى القطري. وسيتم إدخال العمل بنظام موحد للتخطيط والرصد والإبلاغ قائم على النتائج على أساس تجريبي في عام ٢٠٠٨ للعمل به على المستوى القطري^(١٧).

٢٦ - وتمثل أحد الجوانب المبتكرة في الاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٧ في الأهمية الممنوحة لجودة المعلومات والإبلاغ فيما يتعلق بتمويل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي. ويظهر ذلك في الطلبات الموجهة إلى الأمين العام بالشروع في عدد من الإجراءات لتحسين البيانات المالية لمنظومة الأمم المتحدة^(١٨). وستشرع الأمانة العامة للأمم المتحدة في العمل بالتعاون الوثيق مع جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة، لا سيما اللجنة الإدارية رفيعة المستوى، لتحسين نطاق البيانات المالية ونوعيتها، ولتشجيع التوسع التدريجي لمواءمة جمع البيانات والإبلاغ في كامل منظومة الأمم المتحدة.

(١٥) انظر قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، الفقرة ٢٩.

(١٦) المرجع نفسه، الفقرتان ٢٢ و ٢٣.

(١٧) المرجع نفسه، الفقرة ٣٣.

(١٨) المرجع نفسه، الفقرة ٢٨.

جيم - المساهمة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية

٢٧ - يبرز القرار ٢٠٨/٦٢ موضوع المساهمة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية. وتشمل هذه العملية أربعة أبعاد من جهود جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وهي: (أ) بناء القدرات والتنمية؛ (ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛ (ج) المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ (د) الانتقال من الإغاثة إلى التنمية.

بناء القدرات والتنمية

٢٨ - تسترشد المبادرات في هذا المجال (انظر المرفق الثالث - الفرع ألف) بالمبدأ الذي مفاده أن بناء القدرات هو مهمة أساسية لمنظومة الأمم المتحدة. وتفيد العديد من هذه النشاطات من الجهود التي شرع فيها استجابة للقرار ٢٥٠/٥٩. وتتواصل الإفادة من بيان الموقف لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن تنمية القدرات^(١٩) بإعداد دليل المستعمل لمنهجية تقييم القدرات لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الذي يتوقع الانتهاء منه بحلول أوائل عام ٢٠٠٩. ويهدف الدليل إلى دعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية في إعدادها لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وتشكل الوثيقتان أساساً لاتباع "جهاز الأمم المتحدة الإنمائي نهجاً متماسكاً ومنسقاً فيما يقدمه من دعم للجهود التي تبذلها البلدان المستفيدة من البرامج لتنمية قدراتها"^(٢٠). واتبعت مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية نهجاً للإفادة من عمليتي التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية باعتبارهما أداتين لبناء القدرات في حد ذاتهما.

٢٩ - وفضلاً عن ذلك، تقوم منظومة الأمم المتحدة بوضع مجموعة من المبادرات المحددة التي تستجيب لدعوة القرار ٢٠٨/٦٢ إلى ضمان الاستدامة في بناء القدرات الوطنية. ويتم التخطيط من خلال هذه الإجراءات أو الممارسات المحددة (انظر المرفق الثالث، الفرع ألف) لزيادة استعمال القدرات الوطنية والأنظمة الوطنية (بما في ذلك في مجال المشتريات). وهي تشمل أيضاً تحاشي استخدام وحدات تنفيذ المشاريع المتوازية التي كثيراً ما عمل بها في السابق.

(١٩) تعزيز إسهام الأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.

(٢٠) انظر قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، الفقرة ٣٦.

٣٠ - وتستجيب منظومة الأمم المتحدة للدعاءات المتكررة التي وجهتها الجمعية العامة لدعم تشجيع ونقل التكنولوجيات الجديدة والناشئة^(٢١). وتقوم المنظومة باستعراض (من خلال مجلس الرؤساء التنفيذيين) الكيفية المثلى التي يمكن أن تستجيب بها لتحديات بناء القدرات في هذا المجال. وتشجع أفرقة الأمم المتحدة القطرية في الوقت نفسه على إدراج القدرات التكنولوجية باعتبارها محالا لتقييم وتنمية القدرات، بالاتفاق مع الشركاء الوطنيين.

التعاون فيما بين بلدان الجنوب

٣١ - تشارك منظومة الأمم المتحدة في الجهود المبذولة لتقديم المزيد من الدعم للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وستعمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على تشجيع أفرقة الأمم المتحدة القطرية على تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي باعتبارهما من طرائق بناء القدرات في تنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. ويتصور قيام الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب بدور معزز في التعاون فيما بين بلدان الجنوب، لا سيما في تسهيل تبادل المعلومات والممارسات المثلى.

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٣٢ - استجابة لطلبات الجمعية العامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تعزز منظومة الأمم المتحدة الإجراءات التي تركز على زيادة الدعم الفني الذي تقدمه المنظومة على المستوى القطري في مجال تعميم المنظور الجنساني؛ وتعزيز المساواة في هذا المجال؛ وإيجاد بيئة ممكنة داخل المنظومة تعزز تزايد مشاركة المرأة في الإدارة العليا. ولا تزال سياسات واستراتيجيات مجلس الرؤساء التنفيذيين لتعميم المنظور الجنساني وتوجيهات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لأفرقة الأمم المتحدة القطرية، في هذا المجال، تتيح أطر عمل لجهود المنظومة على مستوى المقرر والمستوى القطري على حد سواء. وستنتهي الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمساواة بين الجنسين من وضع خطة عمل بحلول عام ٢٠٠٩ لتنفيذ استراتيجية مجلس الرؤساء التنفيذيين. وتخطط مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والشبكة لاستعراض المبادئ التوجيهية الحالية لتعميم المنظور الجنساني في عام ٢٠٠٩. ويتوقع أيضا أن تتلقى أفرقة الأمم المتحدة القطرية مزيدا من الدعم من عملية تحديث الأدوات المتعلقة بالمساواة الجنسانية. وسيتم السعي لتحقيق المساواة من خلال مقترحات بشأن وضع نظام للرصد والتقييم الجنساني لكامل المنظومة يقدم إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في عام ٢٠٠٩، وقيام أفرقة الأمم المتحدة القطرية بالإبلاغ في إطار التقارير السنوية للمنسق المقيم. وستوضع

(٢١) المرجع نفسه، الفقرتان ٤٥ و ٤٦.

بطاقة لتسجيل النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين لأفرقة الأمم المتحدة القطرية تتضمن مؤشرات أداء لمجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لتستخدمها أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وفي الوقت نفسه، يتوقع أن تكثف منظومة الأمم المتحدة تعيينها للمرشحات المؤهلات لشغل وظائف عليا رئيسية.

الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

٣٣ - تتمحور الأنشطة التي تعمل منظومة الأمم المتحدة على تعزيزها في مجال الانتقال من الإغاثة إلى التنمية حول ثلاثة جوانب رئيسية، وهي: إيجاد الأدوات الفعالة لبناء القدرات الوطنية؛ وتحسين آليات التنسيق والدعم المشترك بين الوكالات لهذا المجال؛ وتعزيز الحصول على الموارد في الوقت المناسب وإمكانية التنبؤ بذلك. وتفيد عدة أنشطة من المبادرات التي يتم القيام بها فعلا والأدوات والهياكل الحالية. وسيستمر استعمال تقييم الاحتياجات للفترة التالية للتراع أداة تسخرها الأمم المتحدة للعمل بالشراكة مع البنك الدولي في وضع برامج الدعم المراعية للاحتياجات الخاصة لكل بلد^(٢٢). وسيتم وضع أداة لتقييم الكوارث في المرحلة التالية للتراع. وسيقدم المزيد من الدعم لأفرقة الأمم المتحدة القطرية في أوضاع الانتقال من الإغاثة إلى التنمية والانتعاش المبكر، بالإضافة إلى الدعم في مجال الحد من مخاطر الكوارث. وسيتم تحديث المبادئ التوجيهية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لدمج مجال الحد من مخاطر الكوارث^(٢٣). وستكثف مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومكتب دعم بناء السلام تعاونهما. وسيبذل جهد لتحسين جودة توقيت الأدوات الحالية وقدرتها على الاستجابة لحشد الموارد، من قبيل الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين والنداءات المتعلقة بالفترات الانتقالية. وسيتم السعي إلى إجراء مزيد من التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة ومع البنك الدولي.

دال - تحسين أداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

٣٤ - تحسين أداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي هو الدعامة الثالثة في القرار ٢٠٨/٦٢، وهي مسألة أوثق صلة بموضوع إصلاح الأمم المتحدة. وتشمل استجابة المنظومة للإجراءات الهادفة إلى تحقيق درجة أكبر من الاتساق والتأثير الاستراتيجيين؛ وزيادة الكفاءة والحد من تكاليف المعاملات. وثمة مبادئ ثلاثة يسترشد بها هذا الجزء من خطة تنفيذ الاستعراض

(٢٢) المرجع نفسه، الفقرة ٧٠.

(٢٣) المرجع نفسه، الفقرة ٨٥.

الشامل بقوة وهي: الملكية الوطنية؛ وتعزيز القدرات الوطنية باعتبار ذلك هدفا للأمم المتحدة؛ وملكية نظام المنسق المقيم من جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بكامله.

الاتساق والفعالية والملاءمة

٣٥ - تغطي المبادرات الهادفة إلى معالجة الاتساق والفعالية على نطاق المنظومة طائفة واسعة من الجوانب. وهي تشمل: عمليات البرمجة المشتركة؛ ودور نظام المنسق المقيم ومهامه وإدارته؛ وتقديم الدعم على كامل نطاق المنظومة لنظام المنسق المقيم والمشاركة فيه؛ واختيار كبار الموظفين للأنشطة التنفيذية؛ ومواءمة عمليات وأطر التخطيط والبرمجة الاستراتيجية. وتفيد أنشطة عديدة من الجهود القائمة، في حين تشكل طائفة أخرى منها مبادرات جديدة.

٣٦ - وسيتم بذل الجهود لمواءمة جميع وثائق التخطيط والبرمجة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والتقييم القطري المشترك، مع دورات وعمليات تخطيط وبرمجة وطنية. وسيعمل النظام أيضا على تعزيز إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بوصفه الأداة الرئيسية لتجميع مساهمات مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي^(٢٤). وستستكشف في مجلس الرؤساء التنفيذيين إمكانيات تعزيز التعاون بين هذه الآليات وأطر وعمليات برمجة مؤسسات بريتون وودز، ومواءمتها بشكل أوثق معها.

٣٧ - ويتعلق مجال آخر من مجالات التركيز بتحسين عمل نظام المنسق المقيم والمزيد من التوطيد للدور المركزي للمنسق المقيم. ويرد في القرار ٢٠٨/٦٢ الإعراب مجددا عن الطلب الذي جاء في الاستعراض الشامل الأخير بتوفير موارد الدعم الملائمة ووضع نظم للمساءلة. ومن المقرر الاستمرار في جهود السنوات الماضية، بما في ذلك تعزيز جودة الدعم المقدم لعمليات البرمجة القطرية.

٣٨ - وستركز منظومة الأمم المتحدة على المزيد من تعزيز لنظام تقييم أداء المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، وتحسين تدريب المنسقين المقيمين في مجالات عمل الوكالات المتخصصة، وتعزيز مجموعة المرشحين لشغل وظيفة المنسق المقيم. وستعالج أيضا مسألة اختيار المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية. وفي غضون ذلك ستعمل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين على مواءمة عمليات التعيين للوظائف العليا داخل منظومة الأمم المتحدة. ومن المواضيع المهمة قيد المناقشة مسألة إدارة علاقات العمل، بما في ذلك حل المنازعات، داخل فريق الأمم المتحدة القطري، والإفادة من

(٢٤) المرجع نفسه، الفقرة ٨٧.

مبدأ العمل بنظام منسق مقيم يقوم على مبدأ الجماعية والمشاركة والمساءلة. وكعنصر جديد، يشير القرار ٢٠٨/٦٢ إلى ضرورة وجود علاقة قائمة على المساواة بين المنسق المقيم والسلطات الوطنية بشأن النتائج المحرزة في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية^(٢٥). وستضع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أداة لدعم عملية الإبلاغ هذه.

٣٩ - وفي هذا السياق، تمثل تدبير رئيسي جرى العمل به بعد الاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٤ في زيادة عدد المديرين الإقليميين التابعين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذين عينوا في بلدان ذات أوضاع قطرية معقدة لتمكين الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والذين هم أيضا منسقون مقيمون، من تكريس أوقاتهم بشكل أكثر تفرغا لمهام المنسق المقيم، مع إسناد مسؤولية التسيير اليومي لمهام إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلى المدير الإقليمي أو نائب المنسق المقيم.

٤٠ - ويؤكد قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ مجددا على مفهوم الشمولية في عمل نظام المنسقين المقيمين. ويشرح هذا المفهوم الجهد الرئيسي الجاري الذي تبذله منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتوسيع نطاق مشاركة الوكالات غير المقيمة والمتخصصة في أنشطة البرمجة القطرية، واستمرار تلك المشاركة، الأمر الذي سيضمن حصول البلدان التي تنفذ بها برامج على كامل ما تمتلكه منظومة الأمم المتحدة من إمكانيات وخبرة تقنية. وستستعرض مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية تنفيذ خطة عمل الوكالات غير المقيمة في هذا الصدد. وسيتم السعي أيضا في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين إلى وضع نظام لإدارة المعارف على نطاق كامل المنظومة. ومن شأن ذلك أن يحسن من استجابة منظومة الأمم المتحدة لهذه الدعوة إلى الشمولية.

٤١ - وكما ترد الإشارة في القرار ٢٠٨/٦٢، تتمثل إحدى الفوائد المهمة التي تترتب على التنسيق في الوفورات التي يمكن تحقيقها من خلال تخفيض تكاليف المعاملات. ويرتبط بهذه الجهود إصدار تقرير سنوي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن أداء نظام المنسقين المقيمين، وسيضمن ذلك مع مرور الوقت تحليلا للمنافع والتكاليف^(٢٦).

تكاليف المعاملات وعلاقتها بالكفاءة

٤٢ - تتناول أجزاء عدة من القرار ٢٠٨/٦٢ موضوع تكاليف المعاملات فيما يتصل بأداء منظومة الأمم المتحدة لعمليها بكفاءة. ومنظومة الأمم المتحدة عازمة على إحراز مزيد من

(٢٥) المرجع نفسه، الفقرة ٩٦.

(٢٦) المرجع نفسه، الفقرة ٩٣.

التقدم في مجال المواءمة بين ممارسات تسيير الأعمال وإصلاحها لتحقيق المكاسب في مجال الكفاءة وللتخفيف من الأعباء والتكاليف الإدارية والإجرائية التي تتحملها منظومة الأمم المتحدة وشركاؤها على الصعيد القطري. ويرد في المرفق عرض مفصّل للمبادرات التي تضطلع بها حاليا اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل التعجيل بإحراز التقدم في هذا المجال. وستكون هذه الإجراءات مكتملة لتلك الرامية إلى تنمية القدرات الوطنية من خلال تكثيف استغلال القدرات الوطنية^(٢٧). ويمكن تجميع هذه الإجراءات حول التوجهات الرئيسية التالية: (أ) تقديم مجالس إدارات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المواءمة والتبسيط؛ (ب) تعزيز القدرات المحلية؛ (ج) إعداد النُهج المتوائمة؛ (د) الحد من التكاليف العامة وتكاليف المعاملات؛ (هـ) تحقيق الوفورات من خلال زيادة الكفاءة لتُستغل في البرامج؛ (و) عدم المساس بالموارد الرئيسية؛ (ز) تقديم برنامج عمل مفصّل إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٨. وستساهم تدابير استرداد التكاليف^(٢٨)؛ والجهود المشتركة على الصعيد القطري^(٢٩)؛ وزيادة استخدام النظم الوطنية العامة والخاصة لخدمات الدعم^(٣٠)؛ وترشيد التواجد القطري^(٣١)؛ وانتهاج نُهج متوائمة لطائفة من المهام التنفيذية^(٣٢)، في معالجة مسألة تكاليف المعاملات. ومن المنتظر أن يتم بحلول عام ٢٠١٠ وضع برنامج أكثر اكتمالا للتبسيط والمواءمة على نطاق المنظومة.

الأبعاد الإقليمية

٤٣ - يُهدف من المبادرات التي يُضطلع بها في هذا المجال إلى تشجيع زيادة التعاون بين المؤسسات الإقليمية بما فيها الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والكيانات غير التابعة لها، من أجل زيادة اتساق الدعم المقدم للتنمية على الصعيد القطري. وستجري زيادة تعزيز آليات التنسيق الإقليمية سعيا لتحقيق هذه الغاية. ويُنتظر من اللجان الإقليمية ومن أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تتعاون بشكل أكبر في عمليات التقييمات القطرية الموحدة وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وغير ذلك من المنتجات التحليلية. ويُتوخى الاضطلاع

(٢٧) المرجع نفسه، الفقرة ١١٩.

(٢٨) المرجع نفسه، الفقرتان ١١٦ و ١١٧.

(٢٩) المرجع نفسه، الفقرة ١١٨.

(٣٠) المرجع نفسه، الفقرة ١١٩.

(٣١) المرجع نفسه، الفقرة ١٢٠.

(٣٢) المرجع نفسه، الفقرة ١٢١.

بمبادرات مشتركة مع كيانات غير تابعة للأمم المتحدة. وعلى مستوى المنظومة بأكملها، يخطط مجلس الرؤساء التنفيذيين لتناول الأبعاد الإقليمية للتنسيق باعتباره جزءاً من برنامج عمله.

قدرات منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري

٤٤ - يجري حالياً الاضطلاع بمبادرات لكفالة اكتساب منظومة الأمم المتحدة المهارات والخبرات اللازمة لتلبية مطالب البلدان المستفيدة من البرنامج. وستقيّم أفرقة الأمم المتحدة القطرية القدرات المتوفرة لديها من أجل تلبية احتياجات البلدان بشكل أفضل. وستُجرى عملية رفيعة المستوى مشتركة بين الوكالات لاستعراض هذا التقييم بهدف وضع استراتيجية طويلة الأجل للموارد البشرية من أجل تزويد منظومة الأمم المتحدة بالمهارات اللازمة. وسيجري الإبلاغ عن التقدم المحرز ضمن تقرير للأمين العام عن التحديات المتعلقة بالموارد البشرية على الصعيد القطري من المقترح أن يقدمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٩. وستكثف اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين من الجهود الرامية إلى تحقيق التوافق في مجالات من قبيل التنقل فيما بين الوكالات.

تقييم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية

٤٥ - أُقرّ في الاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٧ بأن للتقييم دوراً حيوياً في ربط الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية بالهدف المتمثل في تنمية القدرات الوطنية. وحدّد الاستعراض الشامل فرادى عمليات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بوصفها فرصاً فريدة لتعزيز القدرات الوطنية في مجال التقييم. وستستكمل أحدث المبادئ التوجيهية لإطار العمل، وذلك في المقام الأول للتشجيع على إجراء تقييمات نهاية الدورة لإطار العمل بالتعاون الوثيق مع الحكومات.

٤٦ - وستعمل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين على وضع نهج على نطاق المنظومة لتعزيز التقييم على مستوى المنظومة بأسرها. ويُنتظر من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومجالس إدارتها أن تعتمد سياسات للتقييم تكون متماشية مع القواعد والمعايير التي وضعها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم. وفي الوقت ذاته، ستسعى منظومة الأمم المتحدة جاهدة إلى إيجاد اتفاق على تعريف مفهوم قياس "الأثر الإنمائي" لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري. فهذا سيتيح لمنظومة الأمم المتحدة أن تحسّن من

تقييمها لفعالية الأنشطة التنفيذية التي يُضطلع بها من أجل التنمية، وهو ما يمثل أحد العناصر الرئيسية للاستعراض الشامل للسياسات^(٣٣).

٤٧ - ويجري حاليا الاضطلاع بجهد محدد لغرض تشجيع تبادل الخبرات والدروس المستفادة فيما بين المشاريع الرائدة للبلدان المستفيدة من البرامج. ومن الجدير بالذكر أن فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم يعكف حاليا على إنجاز دراسة لقابلية التقييم تُجرى على البلدان المستفيدة من البرامج التي بها مشاريع رائدة، وذلك بناء على طلب مجلس الرؤساء التنفيذيين. وسيُطلب من الدول الأعضاء تقديم مزيد من الإرشاد بخصوص طلب إجراء تقييم مستقل للدروس المستفادة من الجهود التي يُضطلع بها في البلدان المستفيدة من البرامج والتي بها مشاريع رائدة^(٣٤).

هاء - المتابعة

٤٨ - يضطلع المجلس بمسؤولية متابعة القرار ٢٠٨/٦٢، كما كان الحال في الاستعراضات الشاملة السابقة. وسيوافي الأمين العام المجلس بالتقارير المرحلية عن تنفيذ هذا القرار خلال عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ في ضوء خطة التنفيذ الموضحة بالتفصيل في المرفق.

٤٩ - ويطلب القرار ٢٠٨/٦٢ إعداد عدد من التقارير إلى جانب هذا التقرير. وفي عام ٢٠٠٨، سيقدّم الأمين العام ثلاثة تقارير إلى الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٣٥). وسيقدّم تقريران آخريان إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين^(٣٦). وهناك أيضا تقارير تكميلية من المقرر أن تقدّمها مجالس إدارات صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ومؤسساتها والهيئات المعنية المشتركة بين الوكالات عن مواضيع من قبيل

(٣٣) المرجع نفسه، الفقرة ١٣١.

(٣٤) المرجع نفسه، الفقرة ٣٩.

(٣٥) بالإضافة إلى هذا التقرير، يتلقّى المجلس تقرير بشأن أداء نظام المنسقين المقيمين، وتقرير بشأن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لعام ٢٠٠٦ (A/63/71-E/2008/46).

(٣٦) بالإضافة إلى التقرير المعني بالتحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لعام ٢٠٠٦ (A/63/71-E/2008/46)، ستتلقّى الجمعية العامة: (أ) تقرير الأمين العام عن الاتجاهات السائدة في مجال الإسهام في الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية والتدابير الرامية إلى تشجيع وضع أساس لمساعدات الأمم المتحدة الإنمائية يكون كافيا ويمكن التنبؤ به وقابل للزيادة؛ (ب) تقرير الأمين العام عن الآثار المترتبة على مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها مع الاستعراض الشامل لسياسات الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية (انظر قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢).

المواءمة والتبسيط^(٣٧). وتعمل الأمانة العامة للأمم المتحدة، من خلال إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، على كفالة استشارة جميع كيانات المنظومة كما ينبغي في عمليات إعداد التقارير وإشراكها في هذه العمليات. كما أنها تبذل جهودا ملموسة لكفالة إقامة الاتصالات وإجراء المشاورات بالصورة الملائمة مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكياناتها المسؤولة عن متطلبات معينة للإبلاغ.

٥٠ - وكما هو مذكور أعلاه، أكدت الجمعية العامة من جديد في الفقرة ١٤٠ من قرارها ٢٠٨/٦٢ أنه ينبغي لمجالس إدارات صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ تنفيذا تاما.

ثالثا - العملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢: الإجراءات والأهداف والنقاط المرجعية

٥١ - العملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ موضحة في صورة مصفوفة (انظر المرفق). ويقصد من شكل المصفوفة تعزيز تركيز العملية الإدارية على النتائج من خلال إيجاد روابط أقوى بين اتجاهات السياسة العامة والإجراءات الإدارية والنتائج المخططة، وتوصيفها بشكل أفضل. وقد نُسقت المصفوفة بحيث تعكس فئات المعلومات التالية:

- مجالات التركيز، ويقابل كل منها أحد أجزاء القرار الرئيسية
- مجالات تحقيق النتائج الرئيسية، ويقابل كل منها موضوع (فرعي) محدد ضمن أحد الأجزاء
- المبادئ التوجيهية، وتعكس بشكل رئيسي المبادئ العامة التي وضعتها الجمعية العامة لتوجيه الأعمال
- التوجهات، وهي توجهات تتعلق بالسياسة العامة وتتضمن تعليمات أو أهدافا ينبغي تحقيقها؛ وهي تقابل في الأساس التعليمات الرسمية الصادرة عن الجمعية العامة
- الإجراءات التي تتخذها منظومة الأمم المتحدة، وهي إجراءات محددة لتنفيذ التوجيه تتخذها الكيانات الرئيسية بمنظومة الأمم المتحدة و/أو الآليات الحكومية الدولية و/أو منظمات الأمم المتحدة؛ وهي تقابل في بعض الحالات "إجراءات تنفيذية" مأخوذة مباشرة من القرار

(٣٧) ستقدم هذه المعلومات في صورة ورقة اجتماع.

- الأهداف والنقاط المرجعية والأطر الزمنية، وهي تشير إلى نتائج محددة يتعين إنجازها والتعبير عنها، إذا أمكن، بمقاييس كمية، مع أطر زمنية مستهدفة للإنجاز؛ ومن المقرر إنجاز الأهداف خلال الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٠

- وتُحدّد في المقابل المنظمات و/أو الهيئات المسؤولة عن اتخاذ إجراءات.

٥٢ - والاستعراض الشامل للسياسات هو الأداة الرئيسية التي تحدّد الجمعية العامة بواسطتها المعايير الرئيسية المتفق عليها على المستوى الحكومي الدولي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. والعملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ هي بمثابة خارطة الطريق المفصلة التي تسترشد بها الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة والأجهزة المختصة المشتركة بين الإدارات والوكالات، وغير ذلك من أجزاء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، في إعداد خططها الاستراتيجية لتنفيذ توجيهات الاستعراض الشامل في سياق ولاية كل منها في مجال التعاون الإنمائي. كما أن من شأنها أن تتيح لهذه الكيانات أن تتّبع بشكل منهجي التقدم المحرز نحو تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢.

العملية الإدارية لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢

مجال التركيز:

الجزء الأول: النهج العام لدور وأداء التعاون الإنمائي الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة لدعم الأولويات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً

المبادئ التوجيهية:

- ينبغي أن تتمثل السمات الأساسية للأنشطة التنفيذية في كونها طوعية ومقدمة كمنح ومحايمة ومتعددة الأطراف وقادرة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج (انظر الفقرة ٣ من القرار ٢٠٨/٦٢)؛
- يُضطلع بالأنشطة التنفيذية لصالح البلدان المستفيدة من البرامج، وبناء على طلبها ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الإنمائية (انظر الفقرة ٣)؛ ولا يوجد نهج "واحد يناسب الجميع" (انظر الفقرة ٤)؛ وتشكل الخطط والسياسات والأولويات الإنمائية الوطنية الإطار المرجعي السليم الوحيد للبرمجة على الصعيد القطري (انظر الفقرة ١٠)؛
- تقدم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، إطاراً لتخطيط وتقييم الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية (انظر الفقرة ١١ من الديباجة والفقرة ١٤)؛ ويعد القطاع الخاص والمجتمع المدني عنصرين مساهمين في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً (انظر الفقر ١٣ من الديباجة)؛
- التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان أمور مترابطة يعزز بعضها بعضاً؛ والتنمية هدف رئيسي في حد ذاتها (انظر الفقرة ١٢ من الديباجة)؛
- ينبغي تقدير وتقييم الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية استناداً إلى تأثيرها على قدرات البلدان المستفيدة من البرامج في السعي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة (انظر الفقرة ٧)؛
- تتحمل الحكومات الوطنية المسؤولية الرئيسية عن تنسيق جميع أنواع المساعدة الخارجية على أساس الاستراتيجيات والأولويات الوطنية (انظر الفقرة ٦)؛
- الغرض من الإصلاح هو جعل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أكثر كفاءة وفعالية في الدعم الذي يقدمه للبلدان النامية، وينبغي له أن يعزز الكفاءة التنظيمية ويحقق نتائج إنمائية ملموسة (انظر الفقرة ٩)؛
- يتطلب تعزيز دور جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في مساعدة البلدان على تحقيق أهدافها الإنمائية، وقدرته على القيام بذلك، زيادة فعاليته وكفاءته واتساقه وتأثيره باستمرار، مع تحقيق زيادة كبيرة في الموارد وتوسيع قاعدة موارده على نحو مطرد ومضمون ويمكن التنبؤ به (انظر الفقرة ١١)؛
- أهمية توفير بيانات إحصائية وتحليلات متسقة وموثوق بها وشاملة بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة (انظر الفقرة ١٦)؛
- يحدّد الاستعراض الشامل المعايير الرئيسية المتفق عليها على المستوى الحكومي الدولي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (انظر الفقرة ٩٧)؛

التوجيه أولاً-١	الإجراء أولاً-١	الأهداف أولاً-١
تُعجّل منظومة الأمم المتحدة بتنفيذ القرار ٢٥٠/٥٩ بالكامل، مع مراعاة أحكام القرار ٢٠٨/٦٢ (انظر الفقرة ٢)	تُعجّل منظومة الأمم المتحدة ومجلس الرؤساء التنفيذيين ^(١) (اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية) بتنفيذ الاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٤ ضمن إطار العملية الإدارية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠	تُنجز الإجراءات الجارية المتخذة من منظومة الأمم المتحدة: عملاً بالقرار ٢٥٠/٥٩ في مجلس الرؤساء التنفيذيين (مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى) إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
التوجيه أولاً-٢	الإجراء أولاً-٢	الأهداف أولاً-٢
إيجاد بيئة مؤاتية تتعزز فيها الروابط والتعاون بين الحكومات الوطنية وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي والمجتمع المدني والمنظمات الوطنية غير الحكومية والقطاع الخاص (انظر الفقر ٨)	تقيم مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية مدى الاحتياج إلى اتخاذ إجراءات أخرى من جانب المجموعة و/أو أفرقة الأمم المتحدة القطرية لزيادة التفاعل مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، على أن تراعى أيضاً العلاقات الخاصة بين بعض وكالات منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني (مثل الهيكل الثلاثي لمنظمة العمل الدولية بأطرافه المتمثلة في الحكومات وأرباب الأعمال والمنظمات العمالية)	يكون لدى أفرقة الأمم المتحدة القطرية استراتيجيات أو آليات خاصة بكل بلد على حدة لإشراك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص في عمليات البرمجة بالتعاون الوثيق والتشاور مع الحكومات المضيفة
التوجيه أولاً-٣	الإجراء أولاً-٣	الأهداف أولاً-٣
على الأمين العام أن يبذل جهوداً لتعزيز اتساق جهاز الأمم المتحدة وفعاليتيه وكفاءته (انظر الفقرة ١٢)	على مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق وآلياته، ولا سيما مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، أن يقيي قيد	• ترشيد تقسيم العمل بين آليات التنسيق التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، ولا سيما

المستوى، اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى	فيما يتعلق باتساق العمليات على الصعيد القطري	الاستعراض المستمر اتساق التعاون الإنمائي على الصعيد القطري وفعاليته وكفاءته	التوجيه أولاً-٤	الإجراء أولاً-٤	الأهداف أولاً-٤
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، أفرقة الأمم المتحدة القطرية	• جعل كافة الأطر الجديدة لعمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية متوافقة مع الخطط الإنمائية الوطنية، بما في ذلك ورقات استراتيجيات الحد من الفقر	كفالة أن تكون للأطر الجديدة لعمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية صلة مباشرة بالخطط والأولويات الوطنية، وأن توضع هذه الأطر بتوجيه واضح من الحكومات، ووفقاً لدورات التخطيط والبرمجة الوطنيين، ومساهمة جميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد الوطني، على النحو المبين في المبادئ التوجيهية الخاصة بأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية	على منظومة الأمم المتحدة أن تسعى إلى تحقيق الإدماج الكامل للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية على الصعيد القطري في التخطيط والبرمجة على الصعيد الوطني (انظر الفقرة ١٠)	الإجراء أولاً-٥	الأهداف أولاً-٥
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	• زيادة الاستعانة بموارد وخبرات الوكالات غير المقيمة والوكالات المتخصصة في عمليات برمجة أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وغيرها من عمليات البرمجة	(أ) التأكيد من أن المبادئ التوجيهية لأطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية تضمن أن تكون عمليات تخطيط هذه الأطر شاملة وأن يكون باب المشاركة فيها مفتوحاً أمام كيانات الأمم المتحدة كافة	ينبغي أن يتم التنسيق على الصعيد القطري على نحو يقر بولايات المنظمات المعنية وبدورها، وينهض بالاستخدام الفعال لمواردها وخبراتها (انظر الفقرة ١٣)	(ب) الاستناد إلى توصيات الفريق العامل التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المعني بالوكالات غير المقيمة في مواصلة بذل الجهود لتوفير أكبر قدر ممكن من الفرص لمشاركة الوكالات غير المقيمة	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، أفرقة الأمم المتحدة القطرية

والوكالات المتخصصة على

الصعيد القطري

انظر أيضا ثالثا - ألف - ٤

الأهداف أولا-٦

الإجراء أولا-٦

التوجيه أولا-٦

مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، أفرقة الأمم المتحدة القطرية	• استجابة جميع أطر عمل الأمم المتحدة الجديدة للمساعدة الإنمائية وجميع الأنشطة التنفيذية للأهداف/الأولويات الإنمائية الوطنية، وفقا للأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، على النحو المبين في نواتج/نتائج أطر المساعدة الإنمائية والبرامج القطرية	(أ) إجراء استعراض للتقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن إعلان الألفية/الأهداف الإنمائية للألفية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨؛	تقدم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، التوجيه للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (انظر الفقرة ١٤)
اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى	• وضع نهج وتوصيات على نطاق المنظومة من أجل تعزيز الاتساق في مجالات برنامجية معينة	(ب) مواصلة اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى بذل الجهود لتحقيق الاتساق على صعيد المنظومة في إنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا.	

مجال التركيز:

الفرع الثاني: تمويل الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

مجال النتائج الرئيسية:

الفرع الثاني: تمويل الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

المبادئ التوجيهية:

- الموارد الأساسية هي أساس الأنشطة التنفيذية (انظر الفقرة ١٨)، وتعتبر ذات أهمية حيوية لاتساقها وتوآزمها (انظر الفقرة ٢٠). والموارد غير الأساسية هي عنصر مكمل هام للموارد العادية - وليس بديلا عنها. فزيادة استخدام الموارد غير الأساسية المخصصة لأوجه إنفاق معينة دون غيرها تقلل من تأثيرها على مجالس الإدارة (انظر الفقرة ٢١)

- لا ينبغي لتعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية وإدارتها أن تؤثر سلباً في نوعية برنامج عمل منظومة الأمم المتحدة (انظر الفقرة ٢٤)
- زيادة المساهمات المالية المقدمة إلى منظومة الأمم المتحدة تعتبر أمراً أساسياً لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية (انظر الفقرة ٣٢)
- إقامة صلات بين زيادة فعالية منظومة الأمم المتحدة وكفاءتها واتساقها، ومساعدة البلدان النامية على القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وموارد منظومة الأمم المتحدة بوجه عام (انظر الفقرة ٣٢)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه ثانياً-١	الإجراء ثانياً-١	الهدف ثانياً-١	
على المنظمات أن تعالج احتلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية	تعزيز الجهود لتعبئة الموارد الأساسية حيثما أمكن	• إدراج التوجيهات المتعلقة بالموارد الأساسية/العادية والموارد غير الأساسية للعلم في الاجتماعات السنوية لمجالس إدارات الوكالات الإنمائية للأمم المتحدة	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
التوجيه ثانياً-٢	الإجراء ثانياً-٢	الهدف ثانياً-٢	
تجنب استخدام الموارد الأساسية/العادية لتغطية التكاليف المتصلة بإدارة الأموال الخارجة عن الميزانية وبالأ أنشطة البرنامج المتعلقة بها (انظر الفقرة ٢٣)	وضع مقترح بشأن نهج متسقة لاسترداد التكاليف لكي توافق عليها مجالس الإدارات المعنية في الأمم المتحدة	• وضع الصيغة النهائية للاتفاق فيما بين الوكالات بشأن تعاريف استرداد التكاليف ونهجه ومستوياته	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية - اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى
التوجيه ثانياً-٣	الإجراء ثانياً-٣	الهدف ثانياً-٣	
الاستمرار في مساعدة البلدان المنخفضة الدخل، ولا سيما أقل البلدان نمواً (الفقرة ٢٦)، ودعم البلدان المتوسطة الدخل التي تواجه تحديات كبيرة في مجال القضاء على الفقر (انظر الفقرة ٢٧)	(أ) على منظومة الأمم المتحدة أن تنفذ خطة عمل الأمم المتحدة الخاصة بتنفيذ برنامج عمل بروكسل خلال الفترة المتبقية من العقد	• إحراز تقدم فيما يتعلق بالإجراءات الأساسية في الخطة	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والحدول الجزرية الصغيرة النامية

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
-----------------------------	-----------	--------------------------------	---

أفرقة الأمم المتحدة
القطرية

- إنجاز مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية للاستعراض بحلول نهاية عام ٢٠٠٩
- (ب) على مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن تستعرض دور جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في البلدان المتوسطة الدخل

الهدف ثانيا-٤

الإجراء ثانيا-٤

التوجيه ثانيا-٤

- قيام إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بحلول موعد الاستعراض الشامل التالي الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، بوضع خطط عمل لتحسين جمع بياناتها المالية وشكل تقديمها، بمساهمة عدد متزايد من كيانات منظومة الأمم المتحدة
- ستقوم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بما يلي: (أ) العمل مع كيانات الأمم المتحدة ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق (اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية) لتحسين شمول ونوعية البيانات المالية المتعلقة بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة؛
- على الأمين العام أن يقوم بتوسيع وتحسين البيانات والتعاريف وعمليات التصنيف المتعلقة بتقديم التقارير المالية عن الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، وإنشاء نظام شامل ومستدام ومتسق للبيانات والتقارير المالية من أجل جميع المؤسسات والكيانات المعنية (انظر الفقرة ٢٨)

(ب) بدء العمل لتحسين تعاريف وتصنيفات البيانات المالية على نطاق المنظومة؛

(ج) التنسيق مع اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في العمل الذي تضطلع به لتنسيق مستودعات البيانات.

(انظر الإجراء رابعا -

جيم-٦ (ب))

- تقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٨، يشمل تقييما وجيزا للتقدم المحرز ووصفا للأنشطة المقررة

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه ثانيا-٥	الإجراء ثانيا-٥	الهدف ثانيا-٥	
على الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء، تدابير لتحسين كمية ونوعية المساهمات في الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (انظر الفقرة ٢٩)	على الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن الإجراءات المتخذة ذات الصلة (انظر الفقرة ٣٠)	• بدء تنفيذ مبادرة الأمين العام قبل نهاية عام ٢٠٠٨	المكتب التنفيذي للأمين العام إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
التوجيه ثانيا-٦	الإجراء ثانيا-٦	الهدف ثانيا-٦	
تحسين التخطيط الاستراتيجي، والإدارة القائمة على تحقيق النتائج، والمساءلة والشفافية في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي (انظر الفقرة ٣٣)	وضع نظام مشترك للتخطيط والرصد وإبلاغ النتائج من أجل أفرقة الأمم المتحدة القطرية، مع مراعاة الواجبة للنظم الوطنية	تنفيذ نظام مشترك للتخطيط والرصد والإبلاغ على أساس تحقيق النتائج بصورة تجريبية في عام ٢٠٠٨ لاستخدامه على الصعيد القطري، والقيام على أساسه بوضع خريطة طريق للتنفيذ	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى أفرقة الأمم المتحدة القطرية

مجال التركيز:

الفرع الثالث: إسهام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية

مجال النتائج الرئيسية:

ثالثاً - ألف - بناء القدرات والتنمية

المبادئ التوجيهية/المبادئ الأساسية:

- إن تنمية القدرات وتولي زمام الأمر فيما يتعلق بالاستراتيجيات الإنمائية الوطنية أمران أساسيان لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية (انظر الفقرة ٣٥)
- إن تنمية القدرات مهمة أساسية من مهام منظومة الأمم المتحدة (انظر الفقرة ٣٦)

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الاطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أفرقة الأمم المتحدة القطرية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، أفرقة الأمم المتحدة القطرية	الأهداف ثالثا - ألف - ١ - تعتبر كافة أشكال تنمية القدرات المحددة في أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية نتائج رئيسية في دعم البلدان المستفيدة من البرامج في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا - نشر منهجية تقييم القدرات الوطنية على جميع أفرقة الأمم المتحدة القطرية وتبادلها مع الشركاء الوطنيين ابتداء بالبلدان المشمولة بإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في عام ٢٠٠٩	الإجراء ثالثا - ألف - ١ نشر منهجية تقييم القدرات الخاصة بمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ترويجا للأخذ بنهج متسق في دعم الجهود المبذولة لتنمية قدرات البلدان المستفيدة بالبرامج، بوسائل منها العمليات المتعلقة بالتقييمات القطرية الموحدة وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وسيجري تبادل المعلومات المتصلة بهذه المنهجية ومناقشتها مع الشركاء الوطنيين، بمن فيهم الشركاء من الوزارات التنفيذية، عندما يقدم الدعم لهم في عملية تقييم قدراتهم	التوجيه ثالثا - ألف - ١ على مؤسسات الأمم المتحدة أن تقدم الدعم للبلدان النامية فيما تبذله من جهود للمحافظة على المؤسسات الوطنية الفعالة وتنفيذ استراتيجيات وطنية لبناء القدرات (انظر الفقرة ٣٥) على الأمين العام أن يضمن إتباع نهج متماسك ومنسق لدعم الجهود التي تبذلها البلدان المستفيدة من البرامج لتنمية قدراتها (انظر الفقرة ٣٦)
جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، أفرقة الأمم المتحدة القطرية	الأهداف ثالثا - ألف - ٢ - مساعدة البلدان المستفيدة من البرامج في تحسين تخطيطها للتنمية وبرمجتها ورصدها وتقييمها خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ - دعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية في تكييف الدعم الذي تقدمه لبناء القدرات الوطنية	الإجراء ثالثا - ألف - ٢ (أ) بناء على طلب البلدان، تواصل أفرقة الأمم المتحدة القطرية بناء وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية المعنية بتخطيط التنمية وبرمجتها ورصدها وتقييمها، باعتبار ذلك جانبا من إطار النتائج المتعلق بإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛ (ب) تعزيز الجهود لتعميم مبادئ تنمية القدرات بصورة فعالة في إطار عمل الأمم	التوجيه ثالثا - ألف - ٢ على منظومة الأمم المتحدة أن تدعم تنمية القدرات في البلدان النامية، من أجل تنسيق المساعدة الإنمائية الخارجية وتقييم تأثيرها (انظر الفقرة ٣٧) دعم وضع أطر لتمكين البلدان من تصميم ورصد وتقييم ما يحرز من نتائج في مجال تنمية قدراتها (انظر الفقرة ٣٨) وضع إطار للنتائج من أجل قياس مبادرات وأنشطة الأمم المتحدة

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
		المتحدة للمساعدة الإنمائية.	في مجال بناء القدرات، وتقديم تقارير عن هذا الإطار (انظر الفقرة ٤٢)
	انظر الهدف رابعا- هاء- ٢	انظر الإجراء رابعا- هاء- ٢ (ب) بشأن أطر التقييم ونُهج	
	الأهداف ثالثا - ألف - ٣ • إلمام أفرقة الأمم المتحدة القطرية على نحو أفضل بالصلة بين النهج المنسق للتحويلات النقدية وبناء القدرات الوطنية، وزيادة استخدام هذا النهج • تحقيق أفرقة الأمم المتحدة القطرية تقدما ملحوظا بشأن هذه الإجراءات بحلول موعد الاستعراض الشامل التالي الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية	الإجراء ثالثا - ألف - ٣ (أ) مواصلة دعم استخدام الصناديق والبرامج وأعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية الراغبين في ذلك للنهج المنسق للتحويلات النقدية، وتوثيق التعاون مع الوكالات المتخصصة في هذا الصدد؛ (ب) قيام أفرقة الأمم المتحدة القطرية بوضع قوائم بأسماء الخبراء الوطنيين وشبكات الخبراء الوطنيين لكي يشاركون في أنشطة بناء القدرات التي تنفذ بمساعدة الأمم المتحدة؛ (ج) عمل أفرقة الأمم المتحدة القطرية مع الحكومات الوطنية لتحسين قدرات نظمها الخاصة بالمشتريات، بحيث يمكن للأمم المتحدة استخدامها. (انظر الإجراء رابعا - جيم - ٢)	التوجيه ثالثا - ألف - ٣ على مؤسسات الأمم المتحدة أن تتخذ تدابير تكفل الاستدامة في أنشطة بناء القدرات (انظر الفقرة ٣٩) القيام، بأكبر قدر مستطاع، باستخدام آليات التنفيذ الوطني والخبرات والتكنولوجيات الوطنية المتاحة باعتبارها القاعدة في الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية (انظر الفقرة ٣٩) تعزيز النظم الوطنية للمشتريات والاعتماد عليها تدريجيا (انظر الفقرة ٤١)
	الأهداف ثالثا - ألف - ٤ • إدراج تقييم للقدرات الوطنية في جميع التقييمات القطرية الموحدة الجديدة	الإجراء ثالثا - ألف - ٤ على مؤسسات الأمم المتحدة أن تستخدم فرص البرمجة المشتركة المتاحة في إطار عمل	التوجيه ثالثا - ألف - ٤ على الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة تكثيف التعاون على الصعيدين القطري

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
والإقليمي في مجال تعزيز القدرات الوطنية (انظر الفقرة ٤٣)	الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بالتعاون في مجال تنمية القدرات، والإسهام بخبراتها والاستعانة بالأطر/الأدوات المتاحة على نطاق المنظومة (مثل مجموعة أدوات تعميم منظور العمالة والعمل الكريم التي أقرها مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق)	وغيرها من الأعمال التحليلية؛ وقيام أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بتحديد دور الأمم المتحدة في بناء القدرات، بما في ذلك مساهمات شتى المؤسسات/الوكالات	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
التوجيه ثالثا - ألف - ٥	الإجراء ثالثا - ألف - ٥	الأهداف ثالثا - ألف - ٥	
اتخاذ إجراءات ملموسة وفعالة في الوقت المناسب في تنفيذ جميع الالتزامات المتفق عليها بشأن فعالية المعونة (انظر الفقرة ٤٤)	(أ) على مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن تستعرض السبل الكفيلة بتمكين منظومة الأمم المتحدة من تقديم دعم أفضل لتنفيذ تدابير تحسين فعالية المعونة؛	• قيام مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية - اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بأهداف محددة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية
	(ب) وضع إرشادات بشأن المؤشرات المتعلقة بفعالية المعونة ذات الصلة بمنظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، بما في ذلك عمليات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، مع مراعاة الاستعراض المقبل لإعلان باريس والإرشادات الجديدة التي ستصدر في إطار استعراض توافق آراء مونيترينج، حسب الاقتضاء؛	• شمول أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بحلول عام ٢٠٠٩ لمؤشرات متصلة بتنفيذ التزامات منظومة الأمم المتحدة بشأن فعالية المعونة	اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
منظومة الأمم المتحدة (مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق/اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى) مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، أفرقة الأمم المتحدة القطرية	• إحراز تقدم واضح في تنفيذ تدابير التنسيق، على النحو المحدد في الخطة الأهداف ثالثا - ألف - ٦ • إنجاز الاستعراض الذي تجريه اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى بحلول منتصف عام ٢٠٠٩ • على مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن تضع توجيهات بشأن تقييم القدرات التكنولوجية من أجل أفرقة الأمم المتحدة القطرية بحلول منتصف عام ٢٠١٠ • القيام، بناء على طلب الحكومات، وحسب الاقتضاء، بإدراج تقييم القدرات التكنولوجية الوطنية في التقييمات القطرية الموحدة والأعمال التحليلية، وتناول الثغرات ذات الصلة في أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية	(ج) تنفيذ خطة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى الخاصة بتنسيق الممارسات التجارية. الإجراء ثالثا - ألف - ٦ (أ) على اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى أن تواصل استعراضها للسبل التي يمكن لمنظومة الأمم المتحدة من خلالها أن تتصدى على النحو الأفضل للتحديات المتعلقة بتنمية القدرات في المجالين العلمي والتكنولوجي، بما في ذلك التحديات المحددة في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ ومؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات؛ (ب) ستبحث مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أفرقة الأمم المتحدة القطرية على إدراج تنمية القدرات التكنولوجية في أعمالها المتعلقة بتنمية القدرات، بالاتفاق مع الشركاء الوطنيين.	التوجيه ثالثا - ألف - ٦ على منظومة الأمم المتحدة تعزيز الدور الذي تضطلع به في تيسير حصول البلدان النامية على التكنولوجيات الجديدة والناشئة (انظر الفقرتين ٤٥ و ٤٦) التوجيه ثالثا - ألف - ٧ على مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تكثف تبادل المعلومات بين الوكالات بشأن أنشطتها المتعلقة ببناء القدرات
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	الأهداف ثالثا - ألف - ٧ • تشغيل شبكة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتنمية القدرات بحلول عام ٢٠٠٩	الإجراء ثالثا - ألف - ٧ (أ) على مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن تنشئ شبكة خاصة بتنمية القدرات من أجل تبادل المعلومات المتعلقة بأنشطة	

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
وتنميتها (انظر الفقرة ٤٧)	تنمية القدرات على نطاق المنظومة؛	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	
	(ب) نشر استنتاجات التقييم المتعلقة بتنمية القدرات التي يخلص إليها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم.	فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم	

مجال النتائج الرئيسية

الفرع الثالث - باء: التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتنمية القدرات الوطنية

المبادئ التوجيهية:

- ينبغي على منظومة الأمم المتحدة إدماج دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في أنشطتها المعتادة لمساعدة البلدان النامية على تنمية القدرات بغية تعظيم فوائد وآثار التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لكي تحقق أهدافها الوطنية، مع التركيز بشكل خاص على الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية (انظر الفقرة ٤٨)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه ثالثاً - باء - ١	الإجراء ثالثاً - باء - ١	الهدف ثالثاً - باء - ١	
على صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والكيانات الأخرى المعنية التابعة لها إدماج دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في أنشطتها (انظر الفقرة ٤٨)	ينبغي أن تشجع المبادئ التوجيهية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية أفرقة الأمم المتحدة القطرية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛ وينبغي إدراج النتائج ضمن تقارير مؤسسات الأمم المتحدة	بناء على التحليل الواضح، يتم الاستخدام والدعم المتزايدين للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بوصفه طريقة لدعم منظومة الأمم المتحدة لجهود بناء القدرات عند الاقتضاء	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أفرقة الأمم المتحدة القطرية
التوجيه ثالثاً - باء - ٢	الإجراء ثالثاً - باء - ٢	الهدف ثالثاً - باء - ٢	
تكثيف تبادل المعلومات والإبلاغ عما يقدم من دعم للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي (انظر الفقرة ٤٨)	ستقوم الوحدة الخاصة بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية الأخرى بتوسيع تغطية شبكة المعلومات من أجل	• لدى شبكة المعلومات من أجل التنمية تغطية أوسع على نطاق المنظومة بكاملها بمساهمات	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب)

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
مؤسسات منظومة الأمم المتحدة اللجان الإقليمية	مؤسسات الأمم المتحدة في أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي	التنمية للوقوف على أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي على نطاق منظومة الأمم المتحدة بكاملها، ويشمل ذلك دراسات تقييمية لنجاح في مجال تنمية القدرات على المستويين القطري والإقليمي	٥١)، والسعي إلى فهم أفضل لنُهج وإمكانات التعاون فيما بين بلدان الجنوب لتعزيز فعالية التنمية، بوسائل منها تنمية القدرات الوطنية (انظر الفقرة ٥٢) على الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب تيسير نشر المعلومات، والحصول عليها، فيما يتعلق بالتجارب وأفضل الممارسات والشركاء المحتملين في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب (انظر الفقرة ٥٤) على منظومة الأمم المتحدة تزويد الوحدة الخاصة بمزيد من الدعم (انظر الفقرة ٥٣)

مجال النتائج الرئيسية

الفرع الثالث - جيم - المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

المبادئ التوجيهية:

- على مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تعمل على تعميم مراعاة المنظور الجنساني وأن تسعى إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في برامجها القطرية ووسائلها التخطيطية وبرامجها القطاعية (انظر الفقرة ٥٦)، كما عليها أن تتبع نهجا متسقا ومنسقا في عملها (انظر الفقرة ٦٥)

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	التوجيه ثالثا - جيم - ١
الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة، والمساواة بين الجنسين، مجموعة الأمم المتحدة	إنشاء فرقة عمل جنسانية مشتركة بين الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين	أ) إعداد خطة عمل لتنفيذ استراتيجية مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني داخل منظومة	على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يعمل على تعميم مراعاة المنظور الجنساني وأن يسعى إلى تحقيق المساواة بين

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
الإغاثية الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين مؤسسات الأمم المتحدة ومجالس إدارتها	الجنسين ومجموعة الأمم المتحدة الإغاثية لاستعراض المبادئ التوجيهية الحالية المعنية بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في البرامج القطرية، مع الدعم المتعلق بذلك من المقرر في عام ٢٠٠٩. • إكمال مشروع خطة العمل في عام ٢٠٠٩ تُقَدَّم مقترحات الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين بشأن نظام رصد وتقييم تعميم مراعاة المنظور الجنساني إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في عام ٢٠٠٩	الأمم المتحدة ومواصلة الإجراءات الخاصة بالسعي لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بوسائل تشمل توجيهات مجموعة الأمم المتحدة الإغاثية إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني وأعداد البرامج لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على الصعيد القطري. (ب) تحسين رصد سياسات واستراتيجيات تعميم مراعاة المنظور الجنساني على نطاق منظومة الأمم المتحدة بكاملها عن طريق الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين	الجنسين وتمكين المرأة في برامج القطرية ووسائله التخطيطية وبرامجه القطاعية وأن يصوغ أهدافا وغايات محددة على المستوى القطري (انظر الفقرة ٥٦) على هيئات الإدارة ضمان إدماج منظورات جنسانية في جميع جوانب مهامها المتعلقة بالرصد (انظر الفقرة ٥٧)
مجموعة الأمم المتحدة الإغاثية جهاز الأمم المتحدة الإغاثي كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة المركز الدولي للتدريب التابع لمنظمة العمل الدولية الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين	الهدف ثالثا - جيم - ٢ • ينبغي أن يتم تحديث ونشر الموارد والأدوات على نطاق المنظومة بأسرها بنهاية عام ٢٠٠٩ • إجراء دراسة جدوى بشأن وضع نماذج تدريبية ودورات لأخصائيي الشؤون الجنسانية وجهات تنسيق الشؤون الجنسانية على نطاق المنظومة بأسرها بنهاية عام ٢٠٠٨	الإجراء ثالثا - جيم - ٢ تحديث أدوات وموارد منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمسائل الجنسانية مثل: دليل موارد الأفرقة المواضيعية المعنية بالمسائل الجنسانية؛ ونماذج تدريبية تعنى بتعميم مراعاة المنظور الجنساني للأفرقة القطرية؛ وقائمة دولية بالأخصائيين الجنسانيين	التوجيه ثالثا - جيم - ٢ على جهاز الأمم المتحدة الإغاثي أن يقوم بتعزيز فعالية الموارد المتعلقة بأخصائيي الشؤون الجنسانية وجهات تنسيق الشؤون الجنسانية والأفرقة المواضيعية المعنية بالمسائل الجنسانية (انظر الفقرة ٦٠)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه ثالثا - جيم - ٣	الإجراء ثالثا - جيم - ٣	الهدف ثالثا - جيم - ٣	
على مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تحسين آلياتها للمساواة المؤسسية بشأن المساواة بين الجنسين (انظر الفقرات ٦١-٦٣)	انظر الإجراء ثالثا - جيم - ١ تحسين المساواة عن طريق تفعيل مؤشرات أداء أفرقة الأمم المتحدة القطرية (بطاقات تسجيل النتائج) للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، و دليل المستخدم/أداة التقييم الذاتي لأفرقة الأمم المتحدة القطرية الصادر عن مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	انظر الهدف المعني بالتبليغ في (ثالثا - جيم - ١) • لأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مؤشرات جنسانية ومؤشرات ذات صلة على مستوى النواتج • الانتهاء من إعداد بطاقات تسجيل النتائج في صورتها النهائية (في منتصف عام ٢٠٠٨) من قِبل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والبدء في تنفيذها ابتداء من عام ٢٠٠٨ وما بعده في البلدان التي تقوم بتطوير أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الخاصة بها • تقوم أفرقة الأمم المتحدة القطرية بالإبلاغ بطريقة موضوعية عن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في التقارير السنوية للمنسقين المقيمين وآليات تقييم الأداء. ويتم تحليل هذا الإبلاغ حسب الأصول عند تجميع التقارير السنوية للمنسقين المقيمين	مؤسسات الأمم المتحدة ومجالس إدارتها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أفرقة الأمم المتحدة القطرية/المنسقين المقيمين

التوجيه ثالثا - جيم - ٤	الإجراء ثالثا - جيم - ٤	الهدف ثالثا - جيم - ٤
على مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتبع نهجا متسقا ومنسقا في عملها بشأن المسائل المتصلة بنوع الجنس وأن تتبادل الممارسات الجيدة والأدوات والمنهجيات (انظر الفقرة ٦٥)	(أ) على الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية تيسير تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والأدوات والمنهجيات المتعلقة بالمسائل الجنسانية على نطاق المنظومة بأسرها (ب) كفالة إقامة الصلات الوثيقة بين عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين والشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن المساواة بين الجنسين (ج) تنفيذ المشروع النموذجي لتعلم العمل الخاص بمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بغرض دعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية في البرمجة المنسقة والشاملة للمساواة بين الجنسين	• التنسيق المعزز على نطاق المنظومة في المسائل الجنسانية والمساواة بين الجنسين عن طريق الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية • الدعم المحسن على نطاق المنظومة للبرمجة المنسقة في مجال المساواة بين الجنسين
التوجيه ثالثا - جيم - ٥	الإجراء ثالثا - جيم - ٥	الهدف ثالثا - جيم - ٥
على مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في التعيينات داخل منظومة الأمم المتحدة في المناصب التي تؤثر على الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، بما في ذلك التعيين في وظائف	ستسعى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى جذب المزيد من المرشحات الأكثر تأهيلا مع مراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، وستسعى إلى توفير أفضل المرشحات لمناصب المنسقين المقيمين	• زيادة تعيين النساء في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بهدف بلوغ نسبة ٥٠ في المائة على جميع المستويات، لا سيما في الوظائف العليا (مد-١ وما فوق)، مع ضمان التنوع الإقليمي

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
المنسقين المقيمين وفي غيرها من الوظائف الرفيعة المستوى (انظر الفقرة ٦٦)			

مجال النتائج الرئيسية

الفرع الثالث - دال - الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

المبادئ التوجيهية:

- يتعين على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي القيام بدور حيوي في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية (انظر الفقرة ٦٨) في ظل الملكية الوطنية. وهو يستجيب للبلدان المتأثرة بالكوارث أو الصراعات دعماً للأولويات الوطنية، مع التسليم بالاختلافات الموجودة في هذه الحالات (انظر الفقرة ٦٩)
- لنظم المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية الفعالة والمتجاوبة دوراً هاماً يمكن أن تقوم به في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية (انظر الفقرة ٧٦)
- أهمية تبادل الخبرات والتجارب فيما بين بلدان الجنوب (انظر الفقرة ٧٩)
- الحاجة إلى توفير التمويل الكافي في الوقت المناسب وعلى نحو يمكن التنبؤ به (انظر الفقرة ٨٣)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه ثالثاً - دال - ١	الإجراء ثالثاً - دال - ١	الهدف ثالثاً - دال - ١	
على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يساهم في تنمية القدرات الوطنية من أجل إدارة عملية الانتقال (انظر الفقرة ٦٧)	(أ) زيادة الدعم على نحو مستدام ويمكن التنبؤ به للمنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية لضمان توفر قدرات تخطيط وتنسيق مناسبة	• يتم تزويد المنسقين المقيمين التابعين للأمم المتحدة/منسقي الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية بالدعم المناسب والجيد من حيث التوقيت على أسس مستدامة ويمكن التنبؤ بها	جهاز الأمم المتحدة الإنمائي
على منظومة الأمم المتحدة الإنمائي أن تقوم بتصميم دعم يراعي الاحتياجات الخاصة بكل بلد، مع تقديم الدعم بفعالية للانتعاش المبكر (انظر الفقرتين ٧٠ و ٧٨)	(ب) مواصلة استخدام مجموعة أدوات تقييم الاحتياجات بعد انتهاء الصراع لدعم الأولويات المحددة على نطاق قومي، بالشراكة مع البنك الدولي، مع التركيز على تنمية	• الاستخدام الكامل لمجموعة أدوات تقييم الاحتياجات ما بعد الصراع وتحليل احتياجات ما بعد	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية
على مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقوم بدعم جهود بناء			اللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية البنك الدولي

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
القدرات الوطنية وأن تقدم تقارير عن أنشطتها إلى مجالس إدارتها (انظر الفقرة ٧٢)	القدرات الوطنية (ج) وضع منهجية لتحليل الاحتياجات عقب وقوع الكوارث	الصراع، بما في ذلك تقييم القدرات، بحلول عام ٢٠٠٩، بوصفها أدوات مشتركة لمنظومة الأمم المتحدة، شاملة البنك الدولي، في العمل مع الشركاء الوطنيين وغيرهم من الشركاء	
الشروع في تخطيط الانتقال إلى التنمية واتخاذ التدابير الداعمة لذلك الانتقال منذ بداية مرحلة الإغاثة (انظر الفقرة ٨١)	(د) زيادة تعزيز دعم الانتعاش المبكر ونوعيته في الوقت المناسب	• وضع المنهجية بحلول منتصف عام ٢٠٠٩	
التوجيه ثالثا - دال - ٢	الإجراء ثالثا - دال - ٢	الهدف ثالثا - دال - ٢	
تعزيز التنسيق بين الإدارات والتنسيق بين الوكالات (انظر الفقرة ٧١)، بما في ذلك تحسين التنسيق والاستجابات المشتركة من قبل منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بریتون وودز (انظر الفقرة ٧٣)	(أ) تعزيز التعاون مع المتدييات المشتركة بين الوكالات وهيئات الأمانة العامة نحو تكامل التخطيط والعمليات (ب) القيام بمزيد من التطوير لاتفاق الأمم المتحدة والبنك الدولي على مبادئ وأدوات التعاون وعلى استخدام القواعد والأنظمة المالية	• تحسين تنسيق الدعم المقدم من الهيئات المختلفة لأفرقة الأمم المتحدة القطرية	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية - اللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية
		• وضع الصيغة النهائية للاتفاقات مع البنك الدولي بنهاية عام ٢٠٠٨	منظومة الأمم المتحدة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، البنك الدولي
التوجيه ثالثا - دال - ٣	الإجراء ثالثا - دال - ٣	الهدف ثالثا - دال - ٣	
تحسين فعالية تعبئة الموارد للانتقال من الإغاثة إلى التنمية (انظر الفقرة ٧٥)	مواصلة جهود الدعوة مع الدول الأعضاء لضمان التمويل المناسب والجيد من حيث التوقيت للانتقال/الانتعاش المبكر، وتعزيز استجابة أدوات التمويل القائمة، مثل الصناديق الإستثمارية المتعددة المانحين والنداءات المؤقتة	• جعل توقيت الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين والنداءات المؤقتة مناسبة بدرجة أكبر	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، اللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية
		• وعي البلدان المانحة بالحاجة لجمع التبرعات بصورة متزايدة ومناسبة من حيث التوقيت	

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
الهدف ثالثا - دال - ٤ منظومة الأمم المتحدة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، اللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية	الهدف ثالثا - دال - ٤ لدى منظومة الأمم المتحدة في البلدان التي في مرحلة انتقالية قاعدة بيانات ونظام معلومات مُشترَكين ويمكن للبلدان المضيقة الوصول إليهما	الإجراء ثالثا - دال - ٤ على مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية مواصلة تيسير وضع إجراءات متواتمة، بما في ذلك بشأن جمع البيانات ونظام إدارة المعلومات، وذلك بالاستفادة من الأنظمة القائمة في مرحلة الطوارئ	التوجيه ثالثا - دال - ٤ مواءمة جمع البيانات وإدارة المعلومات في أثناء مرحلة الانتقال، وجعل تلك المعلومات متاحة للدول الأعضاء المعنية (انظر الفقرة ٧٧)
الهدف ثالثا - دال - ٥ مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية اللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية مكتب دعم بناء السلام	الهدف ثالثا - دال - ٥ • يتم وضع الآليات خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ لربط عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ولجنة بناء السلام	الإجراء ثالثا - دال - ٥ على مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الاستمرار في تعزيز الشراكة مع مكتب دعم بناء السلام، لا سيما بشأن وضع أدوات ومنهجيات للتقييم والتخطيط؛ وجمع واستعراض ونشر الدروس المستفادة والممارسات الجيدة؛ وكذلك في دعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية في إعداد التقارير المقدمة إلى مكتب دعم بناء السلام	التوجيه ثالثا - دال - ٥ على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يراعي الدور الاستشاري الذي يمكن أن تضطلع به لجنة بناء السلام فيما يتعلق بإستراتيجيات بناء السلام والانتعاش (انظر الفقرة ٨٠)
الهدف ثالثا - دال - ٦ مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية - الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	الهدف ثالثا - دال - ٦ • يتم وضع واختبار ونشر مجموعة الأساليب والأدوات اللازمة للمزيد من تنفيذ الحد من مخاطر الكوارث في البرامج على الصعيد القطري وفي السياسات الوطنية بحلول عام ٢٠٠٩	الإجراء ثالثا - دال - ٦ (أ) يجب أن تشمل المبادئ التوجيهية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على الحد من مخاطر الكوارث وعلى توجيهات بشأن إطار عمل هيوغو، وأن تعزز العمليات المراعية للصراع في الإعداد لإطار عمل الأمم المتحدة	التوجيه ثالثا - دال - ٦ على نظام المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية القيام بالتشجيع على إدراج استراتيجيات للوقاية في خطط التنمية الوطنية (انظر الفقرة ٨٤) على مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة إدماج الحد من مخاطر الكوارث في أنشطة كل منها

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
(انظر الفقرة ٨٥)	للمساعدة الإنمائية	(ب) ستقوم مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث بتقديم التوجيهات وتطوير التدريب لفرقة الأمم المتحدة القطرية ومكاتب المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية بشأن الحد من مخاطر الكوارث	
مجال التركيز:			
الفرع الرابع - تحسين أداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي			
مجال النتائج الرئيسية:			
الفرع الرابع - ألف - الاتساق والفعالية والملاءمة			
المبادئ التوجيهية:			
الملكية والقيادة الوطنيتان:			
يشكل تولي السلطات الوطنية للملكية والقيادة، ومشاركتها الكاملة في جميع عمليات التخطيط والبرمجة عنصرا أساسيا لضمان استجابة تلك العمليات لخطط واستراتيجيات التنمية الوطنية (انظر الفقرة ٨٦)؛ كما أن أطر منظومة الأمم المتحدة في حاجة إلى أن تتواءم بشكل كامل مع دورات التخطيط الإنمائي الوطني، وأن تعزز القدرات الوطنية (انظر الفقرة ٨٨)			
إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية			
إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ومصنوفة نتائجه، بوصفهما الإطار الجماعي والمتسق والمتكامل لبرمجة ورصد عمليات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري (انظر الفقرة ٨٧)			
نظام المنسقين المقيمين			
- الدور المركزي الذي يضطلع به المنسقون المقيمون في تنسيق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية على الصعيد القطري (انظر الفقرة ٩٠)؛ نظام المنسقين المقيمين، ضمن إطار الملكية الوطنية، بوصفه أداة رئيسية في تحقيق فعالية وكفاءة أداء وتنسيق منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري (انظر الفقرة ٩١) - نظام المنسقين المقيمين مملوك بكامله لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي. وتتسم طبيعة عمله بالمشاركة والجماعية والمساءلة (انظر الفقرة ٨٩)			

- إدارة نظام المنسقين المقيمين متوسطة بشكل راسخ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (انظر الفقرة ١٠٤)
- ينبغي أن تكون البلدان المستفيدة من البرامج على علم بكل ما لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من ولايات وموارد (انظر الفقرة ١٠١)
- برغم فائدة أنشطة التنسيق، إلا أنها تنطوي على تكاليف معاملات يتحملها كل من البلدان المستفيدة من البرامج ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة (انظر الفقرة ٩٣)

منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز

- كفالة المزيد من الاتساق، بقيادة السلطات الوطنية، بين الأطر الاستراتيجية التي تضعها وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومؤسسات بريتون وودز (انظر الفقرة ١٠٠)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه رابعا - ألف-١	الإجراء رابعا - ألف-١	الهدف رابعا - ألف-١	
استخدام منظومة الأمم المتحدة لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ومصنوفة نتائجه بوصفها أداة البرمجة الموحدة لمساهمات الصناديق والبرامج على الصعيد القطري من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا (انظر الفقرة ٨٦)	(أ) ضمان أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تكون العمليات القطرية مرتكزة إلى المبادئ التوجيهية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية فيما يتعلق بالمسائل التالية: • الملكية الوطنية • المواءمة مع الأولويات الوطنية ودورات التخطيط والعمليات الوطنية (ب) ستعمل أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بناء على طلب الحكومات الوطنية، على تقليص حجم الوثائق البرنامجية اللازمة لتنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية	• تأييد الحكومات لعمليات التقييم القطري الموحد/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ومواءمتها مع دورات التخطيط الوطنية في البلدان المستفيدة من البرامج • تبسيط/تقليص الوثائق في الأنشطة البرنامجية الموحدة • مواءمة جميع أطر وأدوات وعمليات البرمجة القطرية لمنظومة الأمم المتحدة مع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية	أفرقة الأمم المتحدة القطرية
استفادة منظومة الأمم المتحدة استفادة كاملة (استنادا إلى إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية) من فرص القيام بمبادرات مشتركة وبرمجة مشتركة (انظر الفقرة ٨٧)	(ج) اتخاذ التدابير لكفالة الاتساق الداخلي، في إطار جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، لخطط وأطر عمل المساعدة	أفرقة الأمم المتحدة القطرية	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وأفرقة الأمم المتحدة القطرية

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
الإنمائية على المستوى القطري التي تحصل على دعم جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الهدف رابعا - ألف-٢ مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	الإنمائية على المستوى القطري التي تحصل على دعم جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الإجراء رابعا - ألف-٢ ستعمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على إنشاء أداة قائمة على النتائج للتخطيط والرصد والإبلاغ بحيث يمكن للمنسق المقيم استخدامها في إبلاغ الحكومة عن التقدم المحرز نحو تحقيق نتائج إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية واستخدام الموارد؛ وسيجري وضع نهج لتقديم التقارير المؤقتة لتطبيقها تجريبيا في البلدان المستفيدة من البرامج الهدف رابعا - ألف-٣ سيكون لدى المنسقين المقيمين/أفرقة الأمم المتحدة القطرية أدوات محسنة وتوجيه أوضح بشأن إطار المساءلة بحلول منتصف عام ٢٠٠٩ • حصول المنسقين المقيمين/أفرقة الأمم المتحدة القطرية على إمكانية الوصول إلى المزيد من التخطيط الموضوعي والاستراتيجي والدعم البرنامجي عن طريق المديرين الإقليميين/أفرقة	الإنمائية على المستوى القطري التي تحصل على دعم جهاز الأمم المتحدة الإنمائي التوجيه رابعا - ألف-٢ قيام المنسق المقيم بمساعدة فريق الأمم المتحدة القطري، بتقديم تقارير إلى السلطات الوطنية عن التقدم المحرز في ضوء إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (انظر الفقرة ٩٦) التوجيه رابعا - ألف-٣ تقديم منظومة الأمم المتحدة للمزيد من الدعم المالي والتقني والتنظيمي لنظام المنسقين المقيمين (انظر الفقرة ٩٢) (أ) مواصلة اتخاذ المزيد من التدابير الإضافية لتعزيز نظام مساءلة المنسق المقيم/فريق الأمم المتحدة القطري (تحديث توصيف وظيفة المنسق المقيم، ووضع دليل علاقات العمل، وآليات الدعم الإقليمي) (ب) تعزيز آلية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لدعم الجودة وضمانها في عمليات البرمجة القطرية	الإنمائية على المستوى القطري التي تحصل على دعم جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الهدف رابعا - ألف-٢ مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الهدف رابعا - ألف-٣ سيكون لدى المنسقين المقيمين/أفرقة الأمم المتحدة القطرية أدوات محسنة وتوجيه أوضح بشأن إطار المساءلة بحلول منتصف عام ٢٠٠٩ • حصول المنسقين المقيمين/أفرقة الأمم المتحدة القطرية على إمكانية الوصول إلى المزيد من التخطيط الموضوعي والاستراتيجي والدعم البرنامجي عن طريق المديرين الإقليميين/أفرقة

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
الإدارة ولضمان الجودة وآلية الدعم لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ولا سيما بالنسبة للبلدان التي بدأ فيها تنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠	- زيادة إسهام مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية في نظام المنسقين المقيمين - تقديم تقرير سنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الإجراء رابعا - ألف-٤	التوجيه رابعا - ألف-٤
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إنشاء ٥٠ وظيفة مدير قطري بحلول نهاية عام ٢٠١٠	تعيين المزيد من المديرين القطريين التابعين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البلدان المحددة المستفيدة من البرامج مع تحديد واضح لمسؤولياتهم إزاء الممثل المقيم/المنسق المقيم	قيام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتعيين مديرين قطريين لإدارة أنشطته الأساسية (انظر الفقرة ١٠٥)
مدير البرنامج/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إتمام وضع سياسة مشتركة بين الوكالات معنية بالاحتفاظ بالوفورات الناتجة عن تقليص المعاملات وخفض التكاليف العامة وإعادة برمجتها من أجل التنمية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨ وتقديمها إلى الهيئات	الإجراء رابعا - ألف-٥	التوجيه رابعا - ألف-٥
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	تقديم تقرير سنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	وضع سياسة مشتركة بين الوكالات معنية بالاحتفاظ بالوفورات الناتجة عن تقليص المعاملات وخفض التكاليف العامة لاستخدامها في البرامج الإنمائية في البلدان المستفيدة من البرامج	على مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: (أ) ضمان ألا تؤدي تكاليف نظام المنسقين المقيمين إلى تخفيض الموارد المخصصة للبرامج الإنمائية؛ (ب) كفالة أن توجه وفورات التكلفة، حيثما أمكن ذلك،

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
الحكومية الدولية المعنية بحلول نهاية عام ٢٠٠٩	الهدف رابعا - ألف-٦	الإجراء رابعا - ألف-٦	إلى البرامج الإنمائية (انظر الفقرة ١٠٤)
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تعزيز نظام تعيين المنسقين المقيمين واختيارهم وتدريبهم، ورصد وتقييم نتائجه	(أ) تنفيذ مشروع مشترك بين الوكالات للقيام بصورة مسبقة بتحديد مرشحين محتملين لشغل مناصبي المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية في مرحلة منتصف الحياة المهنية لإخضاعهم لعملية تطوير وظيفي موجهة، بما في ذلك عملية التبادل بين الوكالات؛	بذل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي جهود من أجل تحسين عملية اختيار المنسقين المقيمين وتدريبهم، وتقديم الأمين العام لتقرير عن هذا الموضوع على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٩ (انظر الفقرة ٩٤)
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	تقديم تقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي كجزء من التقارير عن نظام المنسقين المقيمين	(ب) مواصلة وضع وتنفيذ برامج تدريب للمنسقين المقيمين بدعم من الوكالات المتخصصة ورصد مدى فعاليتها؛	
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	تقديم تقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي كجزء من التقارير عن نظام المنسقين المقيمين	(ج) إعداد تقارير عن التحسن المحرز في اختيار المنسقين المقيمين وتدريبهم	
الأمين العام عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين والوكالات والصناديق والبرامج المتخصصة	الهدف رابعا - ألف-٧	الإجراء رابعا - ألف-٧	التوجيه رابعا - ألف-٧
الأمين العام عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين والوكالات والصناديق والبرامج المتخصصة	تحقيق اتساق عملية توظيف كبار الموظفين بحلول نهاية ٢٠٠٩ مع توسيع نطاق مجموعة المرشحين وتحسين الشفافية والقدرة التنافسية نظرا لتحسن التوازن بين	اتخاذ مجلس الرؤساء التنفيذيين/اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى لقرار بشأن اتساق عملية اختيار كبار الموظفين/الموظفين رفيعي المستوى، استنادا إلى الخبرات المشتركة بين الوكالات في مجال	قيام الأمين العام بتحسين الشفافية والقدرة التنافسية في عمليات التوظيف في المناصب الرفيعة المستوى في منظومة الأمم المتحدة والمواءمة، من خلال مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، لعمليات التوظيف لكبار

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
الجنسين والتوزيع الجغرافي	اختيار المنسقين المقيمين	المسؤولين بحلول عام ٢٠٠٩	(انظر الفقرة ١٠٢)
الهدف رابعا - ألف-٨	الإجراء رابعا - ألف-٨	التوجيه رابعا - ألف-٨	
• الربط المنهجي بين وثائق التخطيط الاستراتيجي والتقارير المرحلية المقابلة التي تقدمها الصناديق والبرامج وبين قرارات الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات • تقديم الأمين العام تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين	(أ) قيام الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج، عند تقديم وثائق وتقارير التخطيط إلى مجالسهم، بالإشارة إلى تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار ٢٠٨/٦٢؛ (ب) إجراء مشاورات مع الصناديق والبرامج حول استعراض الدورات؛ وتنفيذ أعمال تحليلية بشأن الآثار المترتبة على تغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض	ضرورة أن تسترشد الخطط الاستراتيجية للصناديق والبرامج بالاستعراض الشامل للسياسة العامة (انظر الفقرة ٩٧) قيام الأمين العام بتقديم تقارير إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن الآثار المترتبة على مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي مع الاستعراض الشامل للسياسة العامة وعن تغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض من دورتها مدتها ثلاث سنوات إلى دورة مدتها أربع سنوات (انظر الفقرة ٩٨).	
الهدف رابعا - ألف-٩	الإجراء رابعا - ألف-٩	التوجيه رابعا - ألف-٩	
• إبرام اتفاقات بين الأمم المتحدة والبنك الدولي بشأن تعزيز التنسيق على المستوى القطري والنهج/الطرائق التعاونية في البرمجة القطرية	قيام مجلس الرؤساء التنفيذيين بوضع نهج وتدابير لتعزيز التعاون والتضافر والتنسيق مع مؤسسات بریتون وودز تحقيق قدر أكبر من التآزر والتنظيم والتنسيق فيما بين أطر العمل الاستراتيجية وعمليات البرمجة في ظل القيادة الوطنية	قيام منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بریتون وودز ببحث سبل إضافية لتعزيز التعاون والتضافر والتنسيق (انظر الفقرة ١٠٠)	
الهدف رابعا - ألف-١٠	الإجراء رابعا - ألف-١٠	التوجيه رابعا - ألف-١٠	
• زيادة وتوسيع مشاركة وكالات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي (مجموعة الأمم	(أ) رصد وتقييم التقدم المحرز في تطبيق "خطة الوكالات غير	ضرورة أن تكون البلدان المستفيدة من البرامج على علم	

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
بكل ما لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من موارد وأن تستفيد منها (انظر الفقرة ١٠١)	المقيمة للتنفيذ“ التي وضعتها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لعام ٢٠٠٧، بهدف الوصول إلى التنفيذ الكامل؛ (ب) مواصلة مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية والمنسقين المقيمين السعي لتنفيذ المزيد من المبادرات لتعزيز المشاركة الهامة للوكالات غير المقيمة والمتخصصة في عمليات البرمجة القطرية انظر أيضا الإجراء طاء-٥	المتحدة الإنمائي، بما في ذلك الوكالات غير المقيمة والوكالات المتخصصة، في عمليات البرمجة القطرية حسب طلب الحكومات الوطنية • وجود تدابير تمثيل مناسبة متفق عليها بين مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية والمنسقين المقيمين على المستوى القطري	المتحدة الإنمائية، اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية المنسقون المقيمون
التوجيه رابعا - ألف-١١	الإجراء رابعا - ألف-١١	الهدف رابعا - ألف-١١	
دعوة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي للمشاركة، بحكم وظيفته، في طرائق المعونة وآليات التنسيق الحالية والجديدة بناء على طلب البلد المستفيد من البرامج (انظر الفقرة ١٠٣)	(أ) إصدار مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتوجيهات إضافية إلى المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية؛ (ب) دخول المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في حوار مع الحكومات الوطنية بشأن مشاركة منظومة الأمم المتحدة بصفة المتعاون و/أو المشاركة في إطار النهج القطاعية الشاملة والدعم المباشر للميزانيات والطرائق الأخرى للتعاون القطري في مجال البرامج وفقا لولايات أعضاء أفرقة الأمم المتحدة القطرية	• مشاركة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بحكم وظيفته في النهج القطاعية الشاملة والنهج الأخرى القائمة على البرامج وفي آليات التنسيق التابعة للبلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلب الحكومات الوطنية	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أفرقة الأمم المتحدة القطرية/المنسقون المقيمون

مجال النتائج الرئيسية

الفرع الرابع - باء - الأبعاد الإقليمية

المبادئ التوجيهية:

- يساهم التعاون على الصعيد الأقاليمي والإقليمي ودون الإقليمي في التصدي لتحديات التنمية التي تواجه تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية (انظر الفقرة ١٠٦)
- يتعين على جهاز الأمم المتحدة الإنمائية مواءمة هياكل الدعم التقني الإقليمية والمكاتب الإقليمية (انظر الفقرة ١٠٩)

الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
الهدف رابعا - باء-١	الإجراء رابعا - باء-١	التوجيه رابعا - باء-١	
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (أفرقة المديرين الإقليميين/أفرقة الإدارة الإقليمية)	تضمن خطط العمل السنوية تحديدا واضحا لأدوار أفرقة المديرين الإقليميين/أفرقة الإدارة الإقليمية، بما في ذلك تحديد طرائق تنسيق تتسم بالفعالية والشمول والكفاءة؛ وربط عضوية أفرقة المديرين الإقليميين/أفرقة الإدارة الإقليمية بوظائف رئيسية	(أ) اهتمام مجلس الرؤساء التنفيذيين بالأبعاد الإقليمية للتنسيق على نطاق المنظومة استنادا إلى ما يقوم به المجلس من عمليات تخطيط؛	قيام كيانات جهاز الأمم المتحدة على المستوى الإقليمي بتكثيف التعاون والتنسيق فيما بينها (انظر الفقرتين ١٠٨ و ١١٠)
لجان الأمم المتحدة الإقليمية، ووكالات منظومة الأمم المتحدة	ازدياد مشاركة اللجان الإقليمية في الأعمال التحليلية على الصعيد القطري، بما فيها التقييم القطري الموحد	(ب) وضع أفرقة المديرين الإقليميين/أفرقة الإدارة الإقليمية خطط عمل سنوية واضحة لتقديم الدعم التقني المتسق إلى المنسقين المقيمين/أفرقة الأمم المتحدة القطرية والإشراف عليها، بما في ذلك زيادة التعاون مع اللجان الإقليمية في تنفيذ عمليات التقييم القطري الموحد/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، حسب الاقتضاء؛	قيام اللجان الإقليمية بمواصلة تطوير قدراتها التحليلية لدعم المبادرات الإنمائية على المستوى القطري وزيادة تكثيف التعاون فيما بين الوكالات على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي (انظر الفقرة ١٠٨)
اللجان الإقليمية، والمكاتب الإقليمية لوكالات الأمم المتحدة	إنجاز خطط واضحة بشأن ازدياد عدد المبادرات المشتركة/التعاون المشترك فيما بين الكيانات الإقليمية من داخل الأمم المتحدة ومن خارجها.	(ج) تعزيز اللجان الإقليمية ومكاتب الأمم المتحدة الإقليمية الأخرى تعاونهما الإقليمي باستخدام آليات التنسيق الإقليمية، وزيادة التعاون مع	تعزيز جهاز الأمم المتحدة الإنمائي للتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي ومع المصارف الإقليمية (انظر الفقرتين ١٠٧ و ١١٠)
			مواءمة هياكل الدعم التقني والإقليمية والمكاتب الإقليمية وتحديد الآليات المناسبة على الصعيد دون الإقليمي حيثما

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
يكون ذلك مناسباً (انظر الفقرات ١٠٩)	المنظمات من خارج الأمم المتحدة ومصارف التنمية الإقليمية عن طريق الأنشطة المشتركة و/أو المشاركة في التمويل.		

مجال النتائج الرئيسية

الفرع الرابع - جيم - الأبعاد الإقليمية

المبادئ التوجيهية:

- ينبغي للإصلاح أن يجعل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أكثر فعالية في الدعم الذي يقدمه للبلدان النامية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً (انظر الفقرة ٩)
- قيام الأمين العام، عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ببذل جهود من أجل تعزيز اتساق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وفعاليته وكفاءته (انظر الفقرة ١٢)
- مبادئ استرداد التكاليف بالكامل (انظر الفقرة ١١٧)؛ وضرورة عدم استخدام الموارد الأساسية لتقديم دعم مالي إلى المشاريع التي تنفيذ في إطار تمويل غير أساسي/تكميلي/خارج عن الميزانية (انظر الفقرة ١١٦)
- يتعين على صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة مواءمة وتبسيط قواعدها وإجراءاتها أينما يمكن أن يؤدي ذلك إلى تقليص كبير في الأعباء الإدارية والإجرائية التي تتحملها مؤسسات الأمم المتحدة وشركاؤها الوطنيون (انظر الفقرة ١١٣)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه الرابع - جيم-١	الإجراء الرابع - جيم-١	المهدف الرابع - جيم-١	
قيام المجالس التنفيذية ومجالس الإدارة بمنظومة الأمم المتحدة بتقييم التقدم المحرز في مجال التبسيط والمواءمة وتقديمها لتقرير سنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر الفقرة ١١٢)	تقديم الرؤساء التنفيذيين لتقارير إلى مجالس الإدارة يقيمون فيها التقدم في مجال التبسيط والمواءمة	• تقديم ورقة اجتماع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٨	الرؤساء التنفيذيون/المجالس التنفيذية في منظومة الأمم المتحدة
		• تقديم تقرير سنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية ابتداء من عام ٢٠٠٩	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه رابعاً - جيم-٢	الإجراء رابعاً - جيم-٢	الهدف رابعاً - جيم-٢	
تعزيز القدرات الوطنية وخفض تكاليف المعاملات (انظر الفقرة ١١٩)	(أ) زيادة الاستفادة من النظم الوطنية العامة والخاصة لخدمات الدعم بما في ذلك ما يتصل بالمشتريات والأمن وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية والسفر والأعمال المصرفية (انظر الفقرة ١١٩) واستخدام النهج المنسق في التحويلات النقدية حيثما يكون ذلك مناسباً؛	• حصول البلدان المستفيدة من البرامج على المساعدة في مجال تحليل النظم الوطنية وإعداد خطة للوصول بها إلى مستوى المعايير الدولية	منظومة الأمم المتحدة أفرقة الأمم المتحدة القطرية
	(ب) تفادي استخدام وحدات موازية لتنفيذ المشاريع أو تقليص حالات استخدامها إلى حد كبير	• تقلص حالات استخدام الوحدات الموازية لتنفيذ المشاريع على أساس من سنة إلى أخرى	منظومة الأمم المتحدة
التوجيه رابعاً - جيم-٣	الإجراء رابعاً - جيم-٣	الهدف رابعاً - جيم-٣	
مواصلة استحداث نهج منسقة (انظر الفقرة ١٢١)	(أ) مواصلة وزيادة تطوير خطة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين لتنسيق ممارسات العمل وإصلاحها، بما في ذلك في مجال:	• إطلاق خطة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى وتنفيذها تدريجياً وفقاً لأطر زمنية ومواعيد نهائية محددة في خطة تنسيق العمليات ذات الصلة في مجال إدارة الموارد البشرية، والإدارة المالية، وتقاسم المعارف والمعلومات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمشتريات	اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى
	المالية ومراجعة الحسابات		
	• اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (انظر الفقرة ١٢١)		
	• توحيد التعاريف ودرجات التقدير المتعلقة بمراجعة الحسابات (انظر الفقرة ١٢١): استعراض اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى	• اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على نطاق المنظومة بحلول عام ٢٠١٠	اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى

- للجدوى والآليات المحتملة لتوحيد التعاريف ودرجات التقدير المتعلقة بمراجعة الحسابات في سياق أطر الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر الأوسع نطاقاً
- العمليات والإدارة
 - نظم تخطيط موارد المؤسسات، والإدارة، والمشتريات، والأمن، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية، والسفر، والأعمال المصرفية (انظر الفقرة ١٢١)
- تنسيق^(١) النظام المالي والقواعد المالية، والسياسات، والإجراءات فيما بين صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها والأمانة العامة للأمم المتحدة (كـ) قانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ لتوسيعها تدريجياً إلى الوكالات المتخصصة
- تجريب الدليل المشترك لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (٢٠٠٨) وتقييم نسبة التكلفة إلى الفائدة (٢٠٠٩)
- تحديد ثلاث إلى خمس عمليات تشغيلية في كل مجال رئيسي وتسويتها بحلول نهاية عام ٢٠٠٩. مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى
- إدارة الموارد البشرية (ب) تحديد السياسات والإجراءات والممارسات التشغيلية الحرجة التي تمنع كيانات الأمم المتحدة من العمل معاً بفعالية على الصعيد القطري واتخاذ إجراءات بشأن تلك السياسات والإجراءات والممارسات المعروفة على أنها مكاسب سريعة محتملة، بما في ذلك بتحديد الدروس المستفادة بالاستناد إلى المشاريع الريادية لبلدان البرامج

الهدف رابعاً - جيم-٤

- يكون لكل أفرقة الأمم المتحدة القطرية في خطط الإنمائية/ أفرقة الأمم

الإجراء رابعاً - جيم-٤

- (أ) ترشيد الحضور القطري عبر استخدام أماكن عمل

التوجيه رابعاً - جيم-٤

- (أ) تقليص التكاليف العامة للأمم المتحدة وتكاليف المعاملات التي

عملها أولويات محددة للتقليص التكاليف العامة وتكاليف المعاملات	مشاركة والاشتراك في موقع واحد، وتطبيق نموذج المكتب المشترك، وتوسيع	تتحملها الحكومات الوطنية (انظر الفقرتين ١١٨ و ١٢٠)
• إقرار خطة عمل بحلول نهاية عام ٢٠٠٩ للتبسيط الإنمائية الجذري لأساليب العمل مؤسسات الأمم المتحدة وتقديم خدمات دعم الإنمائية مشاركة في البلدان التي تسجل فيها الأمم المتحدة حضوراً محدوداً.	خدمات الدعم العامة المشاركة ووحدات العمل، عند الاقتضاء (انظر الفقرة ١٢٠) (ب) تقييم وتنقيح الجهود الجارية لترشيد الحضور المادي ودعم الخدمات المقدمة في مختلف أنواع الحالات القطرية	
	(ج) القيام بأنشطة قطرية مشتركة، مثلاً إيفاد بعثات والقيام بأعمال تحليلية وعمليات تقييم بشكل مشترك (انظر الفقرة ١١٨).	
الهدف رابعاً - جيم-٥ انظر رابعاً - ألف-٥	الإجراء رابعاً - جيم-٥ انظر رابعاً - ألف-٥	التوجيه رابعاً - جيم-٥ تقليص تكاليف المعاملات والتكاليف العامة لإضافتها إلى برامج التنمية في بلدان البرنامج (انظر الفقرة ١١٤)
الهدف رابعاً - جيم-٦ • وضع اقتراح بشأن نهج مواءمة استرداد التكاليف (لتقره مجالس الإدارة الرفيعة المستوى المعنية)	الإجراء رابعاً - جيم-٦ (أ) انظر الإجراء ثانياً - ألف-٢؛ (ب) مواصلة توحيد ومواءمة المفاهيم والممارسات وتصنيفات التكاليف ذات الصلة بتكاليف المعاملات واسترداد التكاليف (انظر الفقرة ١١٧)	التوجيه رابعاً - جيم-٦ ينبغي عدم استخدام الموارد الأساسية لتقديم دعم مالي إلى المشاريع التي تنفذ في إطار تمويل غير أساسي/تكميلي/خارج عن الميزانية (انظر الفقرة ١١٦)

التوجيه رابعاً - جيم-٧	الإجراء رابعاً - جيم-٧	المهدف رابعاً - جيم-٧
يقدم الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٨ برنامج عمل، من المقرر إنجازه قبل نهاية عام ٢٠١٠، من أجل التنفيذ الكامل للإجراءات المذكورة أعلاه (انظر الفقرة ١٢٢)	انظر الجزء ذي الصلة من خطة الإدارة أعلاه. وانظر أيضاً الإجراء رابعاً - جيم-١. ستتوقف جدوى تقديم صيغة أوفى من برنامج العمل الذي نحن بصدد، خاصة مع التفاصيل المطلوبة وفي الموعد المحدد، على الإطار الزمني الفعلي لإطلاق خطة عمل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى لتنسيق ممارسات العمل وتمويلها وتنفيذها. لم يحدد ذلك بعد في المرحلة الراهنة.	• موافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بحلول عام ٢٠١٠ بخطة عمل متجددة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن تبسيط هذه المنظومة وتنسيقها. • إعداد خطة عمل مشتركة بين مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بشأن المبادرات المشتركة المتعلقة بالمكاسب السريعة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨

مجال النتائج الرئيسية:

الفرع رابعاً - دال: قدرات منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري

المبادئ التوجيهية:

- تناسق نطاق ومستوى المهارات والخبرات على الصعيد القطري مع النطاق والمستوى اللذين يقتضيهما تنفيذ الأولويات التي يحددها كل بلد (انظر الفقرة ١٢٣)
- أهمية الاستعانة بموظفين فنيين وطنيين واستشاريين وطنيين (انظر الفقرة ١٢٧)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة الرائدة/المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
-----------------------------	-----------	--------------------------------	---

التوجيه رابعاً - دال-١	المهدف رابعاً - دال-١
توافر المهارات والخبرات اللازمة لموظفي الأمم المتحدة للقيام بشكل فعال بتولي شؤون الإدارة وتوفير المشورة بشأن السياسات وغيرها من أعمال تنمية القدرات (انظر الفقرة ١٢٤)	• إنجاز عملية تحليل الثغرات الموجودة في قدرات الموارد البشرية في البلدان المتطوعة لفعل ذلك بحلول عام ٢٠٠٩ • وضع استراتيجيات موارد بشرية طويلة الأجل بحلول عام ٢٠٠٩، بما في ذلك إدخال تحسينات على نظام
(أ) كجزء من الأعمال التحضيرية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، تقييم أفرقة الأمم المتحدة الإنمائية للقدرات المتوفرة لها (في البلد، ومن وحدات الدعم الإقليمي، ومن المقر، إلخ) لتنفيذ إطار عمل الأمم	
اعتماد سياسات واستراتيجيات شاملة لتخطيط وتنمية الموارد	

البشرية وقوة العمل، وفي هذا الصدد، يعد الأمين العام تقريراً عن كشف التحديات المتعلقة بالموارد البشرية على الصعيد القطري (انظر الفقرة ١٢٥)

المتحدة للمساعدة الإنمائية. ومناقشة نتائج تقييم القدرات كجزء من استعراض رفيع المستوى مشترك بين الوكالات كأساس لوضع استراتيجيات موارد بشرية طويلة الأجل لتجهيز الأمم المتحدة بمهارات الموظفين الضرورية. (ب) مواصلة تطوير/تحسين نظام تقييم أداء الموظفين، بما في ذلك نظام المنسقين المقيمين

تقييم الأداء
• تقديم الأمين العام تقريراً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٩
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى

التوجيه رابعاً - دال-٢

تكتيف الجهود المبذولة في مجالات (أ) تنقل الموظفين بين الوكالات وإعادة تحديد مؤهلات الموظفين ونقلهم، وكذلك التدريب ورفع مستوى المهارات (انظر الفقرة ١٢٦)

الإجراء رابعاً - دال-٢

تطوير كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، بالتنسيق مع اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، لقدرات كبار الموظفين من خلال شبكة الإدارة العليا وبرنامج تنمية القيادات الإدارية؛ (ب) مضاعفة الجهود التي يبذلها مجلس الرؤساء التنفيذيين/اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى من أجل سياسات موارد بشرية منسقة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (انظر الفقرة ١٢٦)

الهدف رابعاً - دال-٢

• زيادة استثمار منظمات الأمم المتحدة في التدريب؛ وزيادة المشاركة على نطاق المنظومة في الدورات التدريبية لكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة
• الامتثال الكامل لاتفاق التنقل فيما بين الوكالات وزيادة عدد أطراف الاتفاق (انظر رابعاً - جيم-٣)

التوجيه رابعاً - دال-٣

تعزيز نظم إدارة المعارف وتطويرها وضع مجلس الرؤساء التنفيذيين ودعمها حتى تتمكن بلدان البرنامج لسياسات واستراتيجية على نطاق المنظومة بشأن إدارة المعارف لضمان وصول بلدان

الإجراء رابعاً - دال-٣

• تنفيذ سياسات واستراتيجية بشأن نظام إدارة المعارف على نطاق المنظومة بحلول عام ٢٠٠٩
مجلس الرؤساء التنفيذيين (مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/اللجنة البرنامجية)

كما فيها على الصعيد الإقليمي ومن البرامج وصولاً كاملاً إلى الموارد
الوكالات غير المقيمة (انظر المناحة داخل منظومة
الأمم المتحدة
الفقرة ١٢٨)

الفرع الرابع - هاء: تقييم الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

المبادئ التوجيهية:

- زيادة تولي بلدان البرنامج زمام الأمر في تقييم المساعدة (انظر الفقرتين ١٢٩ و ١٣٥)
- قيام منظومة الأمم المتحدة، عن طريق فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، بإقرار قواعد التقييم ومعاييرها، كإسهام منها في تعزيز مهمة التقييم (انظر الفقرة ١٣٠)؛ واستقلال مهمة التقييم وحيادها (انظر الفقرة ١٣٣)
- تقييم فعالية الأنشطة التنفيذية من خلال ما تركه من تأثير في الجهود المبذولة للقضاء على الفقر وفي النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة (انظر الفقرة ١٣٤)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
التوجيه رابعاً - هاء-١	الإجراء رابعاً - هاء-١	الهدف رابعاً - هاء-١	الهدف رابعاً - هاء-١
تعزيز قدرات التقييم في بلدان البرنامج (انظر الفقرة ١٢٩)؛ مع المشاركة الكاملة من الحكومات المستفيدة وتوجيه منها في تقييم أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (انظر الفقرة ١٣٥)	(أ) اشتغال عمليات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على تدابير لتعزيز قدرات التقييم الوطني، عند الاقتضاء؛ (ب) تشديد المبادئ التوجيهية لتقييم إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على تقييمات نهاية الدورة المشتركة بين الأمم المتحدة والحكومات	• دعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية للبلدان المستفيدة من البرامج في تطوير قدرات التقييم، عند الاقتضاء، بما في ذلك من خلال تقييمات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مع مشاركة قوية من الحكومات الوطنية	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية
التوجيه رابعاً - هاء-٢	الإجراء رابعاً - هاء-٢	الهدف رابعاً - هاء-٢	الهدف رابعاً - هاء-٢
يواصل الأمين العام تقييم فعالية الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل التنمية ويقدم تقريراً في سياق	(أ) مواصلة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى استعراضها لأثر	• تقديم الأمين العام تقريراً عن الاستعراض الشامل المقبل الذي يجري كل ثلاث سنوات • وضع إطار ونقاط مرجعية	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى إدارة الشؤون الاقتصادية

الجهة المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
والاجتماعية فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى/مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	ونهج لتقييم فعالية منظومة الأمم المتحدة وأثرها لتعتمده اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى/مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بحلول عام ٢٠٠٩	جهود الإصلاح الجارية على التنمية (ب) إنشاء فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم لإطار مشارك، ونقاط مرجعية للتقييم، ونهج لتقييم فعالية منظومة الأمم المتحدة وقياس أثر تنمية الأمم المتحدة بالاستناد إلى الفقرتين ٧ و ١٣٤ من القرار ٢٠٨/٦٢	الاستعراض الشامل المقبل للسياسة العامة (انظر الفقرة ١٣١)
الهدف رابعاً - هاء-٣			
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية مؤسسات الأمم المتحدة	- ضمان قابلية تقييم أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مع التركيز على نتائج التنمية، خاصة النتائج المشتركة - استكمال المبادئ التوجيهية لتقييم إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨ - تأشّي كل سياسات وممارسات التقييم لكل منظمات الأمم المتحدة مع قواعد ومعايير التقييم لفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم بحلول عام ٢٠٠٩ - تحديد مهام التقييم بوضوح داخل كل منظمات الأمم المتحدة الإنمائية بدعم من مجالس إدارتها	(أ) استكمال المبادئ التوجيهية لتقييم إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لمراعاة التركيز على نتائج التنمية مع التشديد على تنمية القدرات والاستعمال الفعال لمصفوفة النتائج في هذا الصدد؛ (ب) مواصلة التعاون بين الوكالات في التقييمات المشتركة لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية كلما كان ذلك مناسباً وممكناً؛ وضمان إنشاء فريق المديرين الإقليميين/فريق الإدارة الإقليمي للآلية الضرورية لدعم الجودة وضمانها لأفرقة الأمم المتحدة القطرية	التوجيه رابعاً - هاء-٣ تعزيز أنشطة التقييم في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بأسره مع التركيز على النتائج (انظر الفقرتين ١٣٢ و ١٣٨)؛ ومواصلة تطوير آليتي التوجيه والرقابة لتقييم أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (انظر الفقرة ١٣٦)؛ والترويج لثقافة التقييم (انظر الفقرة ١٣٨)

الجهة المسؤولة عن اتخاذ الإجراء	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الإجراءات	توجيهات بشأن السياسة العامة
------------------------------------	--------------------------------	-----------	-----------------------------

(ج) اعتماد سياسات بشأن
التقييم متماشية مع قواعد
فريق الأمم المتحدة المعني
بالتقييم ومعايير
(للمنظمات التي لم تفعل
ذلك) (انظر الفقرة ١٣٧)

(د) اتخاذ منظمات الأمم
المتحدة الإنمائية الخطوات
اللازمة لإنشاء و/أو تعزيز

مهام تقييم مستقلة منفصلة
داخل أجهزتها

(هـ) تحديد اللجنة الإدارية
الرفيعة المستوى نهجاً لتعزيز
التقييم في مجمل المنظومة

اللجنة الإدارية الرفيعة
المستوى

الهدف رابعاً - هاء-٤

- تبادل الخبرات والدروس
المستفادة فيما بين المشاريع
الرائدة للبلدان المستفيدة
الاقتصادية والاجتماعية
من البرامج
- إنهاء تقييم فريق الأمم
المتحدة المعني بالتقييم
فريق الأمم المتحدة
المعني بالتقييم
بجول عام ٢٠١٠

الإجراء رابعاً - هاء-٤

تقديم الدعم إلى الحكومات
وأفرقة الأمم المتحدة
القطرية المسؤولة عن
"المشاريع الرائدة للبلدان
المستفيدة من البرامج"
لتبادل المعلومات بشأن
الخبرات والدروس
المستفادة، واستخلاص
إرشادات لتطور "المشاريع
الرائدة للبلدان المستفيدة من
البرامج" في المستقبل

(ب) ينهي فريق الأمم المتحدة
المعني بالتقييم حالياً دراسة
لقابلية تقييم "المشاريع
الرائدة للبلدان المستفيدة من

التوجيه رابعاً - هاء-٤

تقديم الدعم "للمشاريع الرائدة (أ)
للبلدان المستفيدة من البرامج" من
أجل تقييم وتبادل خبراتها؛ والحاجة
إلى إجراء تقييم مستقل للدروس
المستفادة من تلك الجهود لتنظر فيه
الدول الأعضاء (انظر الفقرة ١٣٩)

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
-----------------------------	-----------	--------------------------------	---------------------------------

البرامج“ تلبية لطلب مجلس
الرؤساء التنفيذيين.
(سُيطلب المزيد من
الإرشادات من الدول
الأعضاء بشأن قرار إجراء
تقييم مستقل)

مجال التركيز:

الفرع الخامس: المتابعة

توجيهات بشأن السياسة العامة	الإجراءات	الأهداف/المعايير/الأطر الزمنية	الجهة المسؤولة عن اتخاذ الإجراء
-----------------------------	-----------	--------------------------------	---------------------------------

التوجيه خامساً-١	الإجراء خامساً-١	الهدف خامساً-١
القيام، بعد التشاور مع الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، بإنشاء عملية إدارية مناسبة لتنفيذ هذا القرار تنفيذاً تاماً (انظر الفقرة ١٤١)	(أ) إجراء عمل تحليلي ومشاورات لإعداد تقارير عن عملية الإدارة وتنفيذها؛ (ب) تقديم الرؤساء التنفيذيين لكيانات منظومة الأمم المتحدة تقريراً سنوياً إلى مجالس إدارتها عن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ (انظر الفقرة ١٤٠)	• تقديم تقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن العملية الإدارية لتنفيذ الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات (٢٠٠٨ و ٢٠٠٩) ومتابعة التقارير (٢٠٠٩ و ٢٠١٠) • اشتمال التقارير السنوية التي تقدمها الصناديق والبرامج إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي على تأملات مناسبة بشأن تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢
ينبغي لمجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لعام ٢٠٠٧ تنفيذاً تاماً (انظر الفقرة ١٤٠)	(ج) إدراج صناديق الأمم المتحدة وبرامجها في تقاريرها السنوية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي معلومات عن تنفيذها للاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات	
يقدم الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، تقارير تفصيلية عن متابعة القرار ٢٠٨/٦٢ (انظر الفقرة ١٤٢)		

التوجيه خامساً-٢

الإجراء خامساً-٢

- يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسّتين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تحليلاً
- إجراء عمل تحليلي ومشاورات مناسبة لإعداد التقرير وتقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة (الدورة ٦٥)

الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة ومجالس إدارتها

مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى/اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى

شاملاً لتنفيذ هذا القرار في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسة العامة ويقدم فيه توصيات مناسبة (انظر الفقرة ١٤٣)

(أ) سُنْظَم استجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين للاستعراض الشامل عن طريق أجهزته الفرعية.